

# اصطلاحات الحديث

الكندي

كتابات علمية

297.08: K51nA

اللهي. حبيب نعمه

الله في امداده حات الحديث

23 APR 73  
20-3559

297.08  
K51nA

DATE DUE

~~JAFET AS~~  
~~- 7 MAY 1983~~

204.10.9.10A2

297.08.  
K51nA  
C.1

# رسالت

في

اصطلاحات الحديث لشيخنا العالم العلامة المشهور

بأستاذ فالفهامة الشيخ حبيب محمد الكندي

السيلافي مد ظله ومتمن بحياه

لسائر المسلمين الله

تعالي العلي

آمين

Cat. No. 1964  
Bengali

﴿الطبعة الاولى لسنة ١٣٤٧ هـ﴾

58755

(حقوق الطبع محفوظه للمؤلف)

ويطلب من مكتبة ومطبعة محمد على صديق وأولاده

بميدان الازهر الشريف بصر

تلفون ٢٢ - ٣٩ مدينه

# بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي لم يزل عالماً قديراً حياً قيوماً سمعاً بصيراً وأشهد أن لا إله  
إلا الله وحده لا شريك له وأكبره تكبيراً وأشهد أن محمداً عبد الله ورسوله  
و صلى الله على سيدنا محمد الذي أرسله إلى الناس كافة بشيراً ونذيراً و على  
آلها وصحبه وسلم تسليماً كثيراً كثيراً أما بعد فيقول العبد الضعيف  
خادم الطلبة حبيب محمد بن المرحوم فقير محمد الكندي لاطفهم ما الله  
تعالى لما وفقه الله تعالى على اقراء الصحيح لللامام الهمام أبي عبد الله  
محمد بن اسماعيل البخاري (١) - سبحة بالي أن اكتب رسالة في اصطلاحات  
الحديث فجعقتها من كتب القوم مرتبة على نصوص مشتملة على الامور  
التي تحتاج إليها تسييلاً تناولها لاطالين و تيسيراً تعاطيها لاراغبين والله  
الهادى وعليه اعتمادى في مبدأى و معادى . الفصل الاول في بيان موضوع  
اصطلاح الحديث وغيره من باقى المبادى . اعلم ان مصطباح الحديث  
يفتح اللام ما اصطلاح عليه أهل الحديث و صادر علم مستقل وهو قسمان  
احدهما يسمى علم الحديث دراية اه و ثانيةهما يسمى علم الحديث روایة .

قوله (١) سبحة أى ظهر وعرض قوله بالي أى قلبي

فاما الاول خده علم بقوانيين ١ اي بقواعد وضو ابطن يعرف بها أحوال ٢  
السند والتن من صحة وحسن وضيق وعلو ونزول وكيفية ٣ التحمل  
والاداء وصفات ٤ الرجال ٥ وغير ذلك  
وموضوعه الراوى والمروى من حيث ٦ ذلك على القاعدة من ان موضوع  
كل علم ما يبحث فيه عن عوارضه الذاتية . وفائدة معرفة ما يقبل وما  
يردهن ذلك . وواضعه أبو محمد

قوله (١) أى بقواعد اخْ كقولك الصحيح ما احتوى على اتصال السنن  
والعدالة والضبط وخلا من الشذوذ والقلة القادحة والحسن كذلك على ما  
يأقى والضعف ماخلا عنها أو عن بعضها اه نيل الامانى قوله (٢) أحوال  
السنن والمتى ي سواء العامة لهما والخاصة بأحد هما فقوله من صحة وحسن  
الاخْ عامة لهما وقوله وعلو ونزول خاصة بالسنن كما يأقى ولم يذكر الا خاص  
بالمتن كان يقال ورفع وقطع مثلان يقال انه داخل في قولهم وغير ذلك  
اه نيل قوله (٣) وكيفية التحمل اخْ بالرفع عطف على أحوال أى  
تحمل الحديث وروايته عن الشيخ وهي أقسام منها القراءة على شيخ والسماع  
منه والاحازة وغير ذلك مما يأتى وأما كيفية الاداء فهى تابعة لكيفية التحمل  
من قوله فيه حدتنا اذا كان سمع هن لفظ الشيخ وأخبرنا اذا كان قرأ عليه  
وغير ذلك مما مستعرفه اه نيل

قوله (٤) وصفات الرجال بالرفع عطف على أحوال أي من عدالة وفسق  
وتعبير عنهم بما يسمى بالجرح والتعديل كعدل وكذاب وغير ذلك أهنا

قوله (٥) وغير ذلك أى كالرواية بالمعنى ورواية الاكابر عن الاصغار  
ونحو ذلك أه نيل قوله (٦) من حيث ذلك أى من حيث انه الرواى

الراهن من مذهب الامير مزى (١) على ما ذكره السيوطي . واسمه مداده من أقواله صلى الله عليه وسلم وعلى آله وصحبه وسلم وأفعاله وتقديراته . وفضله أن فيه فضلاً جزءاً لا ينافي به يعرف كيفية الاقتداء برسول الله صلى الله عليه وسلم وعلى آله وصحبه وسلم في أفعاله وأقواله وآدابه وحكمه الوجوب العيني على من انفرد به والكافئ على من لم ينفرد واسمها علم الحديث دراية الحاصل بالدراءة وهي التفكيررأي العلم الحاصل بالتفكير . ونسبة أنه بعض العلوم الشرعية وهي الفقه والتفسير والحديث ومسائله قضيائاه التي يطلب فيها الإثباتات مجملاتها الموضوعات اكتفوا بذلك كل حديث صحيح يقبل أو يستدل به وكل صنيف يقبل في فضائل الاعمال ولا يستدل به على (٢) الأحكام بهذه مباديه العشرة . وأما الثاني الذي هو علم الحديث روایة خده علم يشتمل على ما أضيف إلى النبي صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم قوله لأفعاله أو تقريراً لأى يشتمل على روایة ذلك أى ذمه وضبطه وتحريف الفاظه . وموضوعه ذات النبي صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم من حيث أقواله وأفعاله الخ . واضعه ابن شهاب الزهرى شيخ مالك أى انه أول من دونه وجمعه

والمروي اه(١) قوله  
الراهنرمنى أى بتشديد الراء وفتح الميم الاولى وضم الثانية مع الهماء  
واسكان الراة وكسر الزاي أصله مركب من رام و هرمز الراة بالفارسية  
المراد والمقصود وهرمز أحد الاكاسرة ثماني هذه اللفظة مقصود هرمز  
والمراد هنا المنسوب لراهنرمنى اه نيل  
قوله (٢) على الاحكام أى والعقائد اه نيل

بامر عمر بن عبد العزير بعد موته صلى الله عليه وعلی آلہ وصحبه وسلم  
بمائة سنة وقد مات أغاً من كان يحفظه فلو لا أمره رضي الله تعالى عنه  
يجتمع لضاع وقد دخله الضعف والشادو نحو ذلك ولو جمع في حيائه صلی  
الله عليه وعلی آلہ وصحبه وسلم لسكان مضبوطاً كالقرآن ه وفائدته  
الاحتراز عن الخطأ في تقل ذلك . وغايتها الفوز بسعادة الدارين واسمه  
علم الحديث روایة ای العلم الحاصل بالنقل والاخبار . ومساهمه قضياباً ما الذى  
تطلب فيه الخ كـ<sup>ع</sup>قولك قال عليه الصلاة والسلام اما الاعمال بالنيات فانه  
متضمن لقضية قاتلة اما الاعمال بالنيات من أقواله صلی الله عليه وعلی آلہ  
وصحبه وسلم فالمراد القضايا ولو صحة او باقي مباديه يشترك فيها مع الاول  
فلا يختلفان فيها <sup>(١)</sup> (تنبيه) يعني مع معرفة ذلك معرفة الفاظ تدور بين  
المحدثين وهي السندا واسناد المتن والطالب والمحدث والروى والحافظ  
والمحجة والحاكم والتعليق والارسال والعضل والانقطاع والسندا <sup>(٢)</sup> فاما  
السندا طريق الحديث <sup>(٣)</sup> وهو رجال الدين رووه واسناد بمعناه وقد يحيى  
يعنى ذكر السندا والحكاية عن طريق الحديث وبمعنى ذكر جميع الرواية  
رفعاً و المتن ما انتهى اليه الاستناد من الكلام وهو نفس الحديث والطالب  
هو مرید فدفن الحديث الشارع فيه والمحدث من عرف أحوا رجال الرواية <sup>(٤)</sup>

(١) قوله فاما السندا وهو في اللغة المعتمد من قولهم فلان سنداً معتمد واصطلاحاً  
ما ذكره المصنف اه نيل

(٢) وهو رجال الدين الخ أي الرأواة الذين يتوصّل بهم إلى الحديث اه نيل

(٣) قوله والروى الذي حدث به الكلام الذي حدث به اه نيل

والمروى الذى حديثه وأحافظ من حفظ مائة ألف حديث مع سندتها (١) وضبطها وألحجه من حفظ ثلاثة مائة ألف حديث كذلك والحاكم (٢) من أحاط بالسنة كذلك والتعليق حذف أول السند ولو انى آخربان بحذف الراوى شيخه ويرتى لمن فوقه من المشايخ والرسال حذف الراوى الاخير والعدل اسقاط اثنين من الوسط والانقطاع اسقاط واحد منه والمسند بفتح النون لغة اسم مفعول أسندا صراحتا ماتصل سنته من روایة الى النبي صلى الله عليه وعليه آله وصحبه وسلم ويطلق على الكتاب الذي جمع فيه ما السنده الصحابي أي رواه كمسندأحمد وقد يطلق ويراد به الاسناد فيكون مصدرا كمسند الفردوس فان الفردوس اسم كتاب للدبلمي ذكر فيه احاديث غير مسندة وسماه الفردوس فجاء ولده والفالكتابا جمع فيه اسانييد تلك الاحاديث وسماه مسنند الفردوس الفصل الثاني في حقيقة الحديث وخبر وما يتعلق بهما اعلم ان الحديث في اصطلاح المحدثين يطلق على قول النبي صلى الله عليه وعليه آله وصحبه وسلم وفعله وتقريره ومعنى التقرير انه اذا فعل أحد أو قال شيئا في حضرته صلى الله عليه وعليه آله وصحبه

(١) قوله وضبطها اعطى على قوله حفظ أي ضبطها بذلك متنا واسنادا وجرحا وتدليلا وتاريخا وشرح نخبة الفكر \*

(٢) قوله أحاط بالسنة الخى من أحاط عالمه بجميع الاحاديث المروية متنا واسنادا وجرحا وتدليلا وتاريخا وشرح نخبة

وسلم لم ينكره ولم ينفه عن ذلك بل سكت وقرد وكذا يطلق على قول  
الصحابي وفعله وتقريره وعلى قول التابعى وفعله وتقريره فما انتهى الى  
النبي صلى الله عليه وسلم على المرفوع وما انتهى الى  
الصحابي يقال له الموقوف كما يقال قال أو فعل أو قردا بن عباس رضى الله  
عنهمما او عن ابن عباس موقوفا او موقوف على ابن عباس وما انتهى الى  
التابعى يقال المقطوع وقد يطلق بعضهم الحديث بالمرفوع والموقوف  
اذ المقطوع يقال له الاثر (١) وقد يطلق الاثر على المرفوع ايضا كما يقال  
الادعية المأمورة لما جاء من الادعية عن النبي صلى الله عليه وسلم واخبر  
والحديث عن المشهور بمعنى واحد (٢) وبهضم خصوص الحديث بما جاء عن  
النبي صلى الله عليه وسلم والصحابي والتابعين واخبر بما جاء عن أخبار الملوك  
والسلطان والايام الماضية ولذا يقال ان يشتغل بالسنة محدث ولمن يشتعل  
بتواريف (٣) اخبارى والتاريخ هو علم يضبط به اوقات الحوادث والواقع  
كجلوس الــلاتين على السرير واستيلائهم على البلاد ووقوع الفحط  
والطاعون وغير ذلك من الامور التي لا تعد ولا تحصى والرفع قد يكون  
صريحا ففي القول كقول الصحابي سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم

(١) قوله وقد يطلق الاثر على المرفوع الخ ولذا يسمى المحدث اثريا ه نيل

(٢) قوله وبهضم خصوص الحديث قال فقهاء خراسان الخبر هو المرفوع  
والاثر هو الموقوف وقيل كل حديث خبر ولا عكس اه نيل

(٣) قوله اخبارى اى منسوب الى الاخبار جمع خبراء نيل

(٤) قوله اما صريحا اى اما الرفع صريحا

يقول كذا أو كقوله أو قول غيره قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذاً عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال كذا في الفعل كقول الصحابي رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فعل كذا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه فعل كذا أو عن الصحابي أو غيره امر فهو عاشه فعل كذا أو رفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم وفي التقرير أن يقول الصحابي أو غيره فعل فلان أو أحد بحضورة النبي صلى الله عليه وسلم كذا ولم ينكر وأما حكما فكأ الخبر الصحابي الذي لم يخبر عن السكتب المتقدمة عما لا مجال فيه للاجتهاد من الاحوال الماضية كأخبار الانبياء والآيات كالملاحم<sup>١</sup> والفتون وأهوال القيامة أو من ترتب ثواب مخصوص أو عقاب مخصوص على فعل فانه لا سبيل إليه إلا السمع عن النبي صلى الله عليه وسلم وأن يفعل الصحابي ما هو كذلك أو يخبر بذلك كذابون في زمان النبي صلى الله عليه وسلم لاز الظاهر اطلاعه صلى الله عليه وسلم على ذلك ونزل الوحي به أو يقولون ومن السنة كذا لاز الظاهر ان السنة سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال بعضهم أنه يحتمل سنة الصحابي أو سنة الخلفاء الراشدين فان السنة يطلق عليه الفصل الثالث في بيان أقسام الحديث والمتنواع منها

(١) قوله مرفوعا انه فعل كذا كأن يقال عن ابن عباس مرفوعا انه فعل كذا وقوله أورفعه الخ كأن يقال أن أبا هريرة رفعه إلى النبي صلى الله عليه وسلم

(٢) قوله كالملاحم جمع ملحمة بفتح الميم وسكون اللام وفتح الوااء المهملة أي الواقعة العظيمة القتل في الفتنة اه نيل

اعلم أن أقسام الحديث (١) منحصرة في ثلاثة . صحيح وحسن وضعيـف . اذ لا يخرج منها شيء من الأنواع الآتية وجـه الحصر انهـ أنـ اشتمـلـ منـ أـوصـافـ القـبـولـ عـلـىـ اـعـلاـهـاـ فـصـحـيـحـ أوـ عـلـىـ أـدـنـاهـاـ فـحـسـنـ وـأـنـ لـمـ يـشـتـمـلـ عـلـىـ شـىـءـ مـنـهـاـ فـضـعـيـفـ فـتـنـوـعـ مـنـهـاـ نـوـعـ كـثـيرـةـ إـلـىـ مـالـاـ يـحـصـىـ كـمـاـ قـالـهـ السـيـوطـيـ رـحـمـهـ اللهـ تـعـالـىـ لـاـنـ الـحـدـيـثـ قـابـلـ لـلـتـنـوـيـمـ إـلـىـ مـالـاـ يـحـصـىـ اـذـلـاـ تـحـصـىـ اـحـوـالـ رـوـاـةـ الـحـدـيـثـ وـصـفـاـهـمـ وـلـأـحـوـالـ مـتـوـنـ وـصـفـاـهـاـ فـالـصـحـيـحـ مـاـنـبـتـ بـنـقـلـ عـدـلـ تـامـ الضـبـطـ غـيـرـ مـعـلـلـ وـلـاشـادـ (٢) فـانـ كـانـتـ هـذـهـ الصـفـاتـ عـلـىـ وـجـهـ الـكـمالـ وـالـهـامـ فـهـوـ الصـحـيـحـ لـذـانـهـ وـانـ كـانـ فـيـهـ نـوـعـ قـصـورـ وـوـجـدـ فـيـهـ مـاـيـجـبـرـ ذـلـكـ مـنـ كـثـرـةـ اـطـرـقـ فـهـوـ الصـحـيـحـ لـغـيـرـهـ وـانـ لـمـ يـوـجـدـ فـهـوـ الـحـسـنـ لـذـانـهـ . وـمـاـ فـقـدـ فـيـهـ الشـرـوـطـ الـمـعـتـبـرـةـ فـيـ الصـحـيـحـ كـلـاـوـ بـعـضـاـ فـهـوـ الصـعـيـفـ وـالـضـعـيـفـ . اـنـ تـعـدـ طـرـقـهـ وـاـنـجـبـرـ ضـعـفـهـ يـسـىـ حـسـنـاـ لـغـيـرـهـ . فـرـعـ وـالـعـدـالـةـ (٣) مـاـسـكـنـهـ فـيـ الشـخـصـ تـحـمـلـهـ عـلـىـ مـلـازـمـةـ التـقـوـىـ وـالـمـرـوـةـ وـالـمـرـادـ بـالـتـقـوـىـ اـجـتـنـابـ الـكـبـائـرـ كـالـشـرـكـ وـالـزـناـ وـالـبـدـعـةـ وـفـيـ الـاجـتـنـابـ عـنـ الصـغـائـرـ خـلـافـ وـالـمـعـتـدـلـ دـعـمـ اـشـتـراـطـهـ خـلـوـجـهـ عـنـ الطـافـةـ ؛ـ الـاـلـاصـرـارـ عـلـيـهـاـ مـعـ غـلـبـةـ الطـاعـاتـ لـكـونـهـ

(١) منحصرة في ثلاثة الخ وبعضهم لم يزيد نوع الحسن وجعله متدرج في الصحيح وحصر الأقسام في اثنين صحيح وضعيـف أـهـ نـبـلـ

(٢) قوله فـانـ كـانـتـ هـذـهـ الصـفـاتـ الخـ أـيـ فـيـ رـاوـيـ الـحـدـيـثـ (٣) قوله مـلـكـةـ أـيـ قـوـةـ رـاسـخـةـ أـهـ نـبـلـ (٤) قوله عنـ الطـافـةـ أـيـ الطـاقـةـ الـبـشـرـيـةـ عـالـيـاـ أـهـ نـبـلـ

كبيرة ولراد المروءة التبرزه عن بعض الخسائس والنقائص الى  
هي خلاف مقدمة الهمة مثل بعض المباحثات كالاكل والشرب في  
السوق والبول في الطريق وأمثال ذلك . واعلم ان عدل الرواية  
أعم من عدل الشهادة فان عدل الشهادة مخصوص بالحر والذكر  
وعدل الرواية يشمل الحر والعبد والمرأة والمراد بالضبط حفظ  
المسموع وتنزيته عن الفوات والاختلاف بحيث يمكن من  
استحضاره مم شا، وهو قسمان ضبط الصدر وضبط الكتاب فضبط  
الصدر بحفظ القلب ووعيه وضبط الكتاب بصيانته عنده الى  
وقت الاداء وأما وجوه الطعن المتعلقة بالعدالة فخمس الاول  
(١) بالكذب والثاني بأهاته بالكذب والثالث بالفسق والرابع بالجهالة  
و الخامس بالبدعة . وأما وجوه الطعن المتعلقة بالضبط فخمس ايضا  
فرط الغفلة وكثيرة الغلط ومخالفة الثقات والوهن وسوء الحفظ فالغافله  
تحصل في السمع وتحمل الحديث والغلط في السمع والاداء ومخالفة  
الثقة في الاسناد والمعنى والوهم أن يكون على سبيل الترهن وسوء الحفظ  
المراد به هنا أن لا يكون اصابته أغرب على خطئه وحيظه وأنقائه أكثر  
من سهوه ونسيانه . والشديد أن يرويه الثقة مخالف لارجح منه حفظها  
(٢) وعددا مخالفه لا يمكن الجمع معها والعلة عبارة عن امر قادر في

(١) قوله بالكذب أي الطعن بالكذب

(٢) قوله أو عددا أي كان يروى جماعة عن ثقة آخر مخالف ماروا هذا

الحادي ث أى مؤثـر في رده يظهر للنـقـاد عند جـمـع الـطـرقـ وـالـبـحـثـ وـالـتـفـقـيـشـ  
فيـهاـ وـذـلـكـ كـارـسـالـ المـوـصـولـ . فـرعـ دـمـنـ الـاـنـوـاعـ الـمـتـنـوـعـةـ مـنـ الـاـقـسـامـ  
الـثـلـاثـةـ مـتـواـزـ وـمـاعـدـاهـ مـنـ اـنـوـاعـ الـاـحـادـيـثـ يـسـمـيـ أحـادـ اوـ مشـهـورـاـ  
وـصـالـحـ وـمـضـعـفـ وـمـسـنـدـ وـمـرـفـوعـ وـمـوـقـوفـ وـمـوـصـولـ . وـمـرـسلـ  
وـمـقـطـلـوـعـ وـمـنـقـطـعـ وـمـعـضـلـ وـمـعـنـعـ وـمـؤـنـ وـمـعـاـقـ وـمـدـلـسـ وـمـدـرـجـ  
وـعـزـيزـ وـغـرـبـ وـمـعـلـلـ وـفـرـدـ شـاذـ وـمـنـكـرـ وـمـضـطـرـبـ وـمـوـضـوـعـ وـمـقـلـوبـ  
وـمـدـبـجـ وـمـصـحـفـ وـنـاسـخـ وـمـنـسـوـخـ وـمـخـتـلـفـ وـمـتـابـعـ وـشـاهـدـ وـمـرـدـودـ  
وـمـحـفـظـ وـمـتـرـوـكـ وـمـبـهـمـ وـعـالـ وـنـازـلـ وـمـسـلـسـلـ هـفـالـمـتـوـاـزـ الـحـدـيـثـ  
الـصـحـيـحـ الـذـيـ كـانـتـ روـاـتـهـ فـيـ الـكـثـرـةـ مـنـ اـبـتـداـ . إـلـىـ الـاـنـتـهـاءـ إـلـىـ أـنـ  
يـسـتـحـيلـ الـعـادـةـ توـاـطـؤـهـ عـلـىـ الـكـذـبـ وـالـمـشـهـورـ وـهـوـ أـوـلـ اـقـسـامـ  
الـاـحـادـيـثـ كـانـتـ روـاـتـهـ فـيـ كـلـ طـبـقـةـ أـكـثـرـ مـنـ اـنـثـيـنـ وـسـمـاهـ جـمـاعـةـ مـنـ  
الـفـقـهـاءـ مـسـتـفـيـضـاـ وـالـصـالـحـ مـاـلـيـسـ فـيـهـ وـهـنـ شـدـيدـ أـعـمـ مـنـ أـنـ لـاـ يـكـونـ  
فـيـهـ وـهـنـ أـصـلـاـ أـوـفـيـهـ وـهـنـ غـيرـ شـدـيدـ فـهـ صـادـقـ عـلـىـ الصـحـيـحـ وـالـحـسـنـ  
أـيـضـاـ الـصـلـاحـيـتـهـمـ لـلـاـحـتـجـاجـ بـهـاـ وـالـمـضـعـفـ مـاـلـمـ يـجـمـعـ عـلـىـ ضـعـفـهـ بـلـ فـيـ  
مـقـنـهـ أـوـسـنـدـهـ تـضـعـيفـ لـبـعـضـهـمـ وـتـقوـيـةـ الـبـعـضـ الـآـخـرـ (١)ـ وـهـوـ أـعـلـىـ

الـثـقـةـ فـنـ ذـلـكـ أـنـ مـسـلـماـ أـخـرـجـ حـدـيـثـ مـالـكـ عـنـ الزـهـرـىـ عـنـ عـرـوـةـ عـنـ عـائـشـةـ  
فـيـ الـاضـطـجـاعـ قـبـلـ رـكـعـيـ الـفـجـرـ وـقـدـ خـالـفـ مـالـكـ عـامـةـ أـصـحـابـ الـزـهـرـىـ كـعـمرـ  
وـبـيـونـسـ وـالـأـوـزـاعـيـ وـغـيرـهـ عـنـ الزـهـرـىـ فـذـ كـرـوـ الـاضـطـجـاعـ بـعـدـ رـكـعـيـ الـفـجـرـ  
قـبـلـ صـلـاـةـ الصـبـحـ اـهـ نـيـلـ

(١)ـ قـوـلـهـ وـهـوـ أـعـلـىـ مـنـ الـضـعـيفـ أـىـ قـوـةـ لـاـضـهـنـاـ كـاـ قـدـ يـتـوـهـ اـهـ نـيـلـ

من الضعيف والمسند ما اتصل سنه من رواه الى منتها وفما يليه اى لا  
وقف ولا قطعاً ويطلق على الكتاب الذي جمع فيه ما استندوا من الصحابي اى  
روايه كمسند احمد وقد يطلق ويراد به الاستناد فيكون مصدراً كمسند  
الفردوس كما تقدم والمرفوع ما تقدم من أنه (١) ما أضيف الى النبي صلي  
الله عليه وسلم من قول أو فعل أو تقرير متصل كان أو منقطع أو يدخل فيه  
المرسل ويشمل الضعيف . والموقف ما تقدم أيضاً من أن ما يصر  
على الصحابي قولًا وفعلًا وتقريراً هو الموصول ويسمى متصلة ما اتصل  
سنه رفعاً ووقفاً ما اتصل الى التابع فلا يقال له متصلة مطلقاً بل  
يقال مقيداً كما يقال متصلة الى سعيد بن المسيب والزهري مثلاً ويسمى  
عدم السقوط اتصالاً . فالمتصلة يكون مرفوعاً او غيره والمرفوع يكون  
متصلة او غيره والمسند متصلة مرفوعاً يكون يائمه وبين كل من المرفوع  
والمتصلة (٢) عموماً وخصوصاً مطلقاً فكل مسند مرفوع متصلة ولا عكس .

(١) قوله ما أضيف الى النبي ﷺ سواء أضافه الصحابي أو غيره ولو من الآن  
فيدخل فيه المسند والمتصلة والمرسل والمنقطع والمعلق دون ما يليه  
والقطوع وقال الخطيب وهو أخباره الصحابي عنه صلي الله عليه وسلم ذخر  
 بذلك المرسل لكن قال ابن الصلاح من جمل المرفوع في مقابلة المرسل حيث  
 يقولون مثلاً رفعه فلان وأرسله فلان فلأنه قد دعى بالمرفوع المتصلة لا مطلقاً مرفوع  
 فهو مرفوع خاصاً وكامر من أن المرفوع أعم من المتصلة والمرسل اه نيل  
(٢) قوله عموماً وخصوصاً انت وأما النسبة بين المرفوع وبين المتصلة فعموم  
 وخصوص من وجه اه

والمرسل مارفه تابعی (١) مطلقاً (٢) او تابعی کبیر الى التبی صلی الله علیه وسلم  
وهو ضعیف لا يحتاج به (٣) عند الشافعی (٤) والجمهور و احتاج به ابو حنیفة و مالک  
وأحمد في المشهور عنهم او يسمى اسقاط الصحابي ارسالاً و هذا في اصطلاح  
المحدثين وأما في اصطلاح الفقهاء فهو ما سقط من سنده راً او أولاً كثرواء  
كان من أوله او من آخره أم بينها . والمقطوع ما تقدم من انه ما اتهى  
إلى التابعی قوله ولا وفعلاً و تقريراً وليس بحججة . والمنقطع ما سقط من  
رواته واحد قبل الصحابي وكذا من مكانته واكثر بحث لا يزيد بالسقط في كل  
منها على واحد يسمى هذا السقوط انقطاعاً كما تقدم . والمعضل ما سقط  
من رواته (١) قبل الصحابي اثنان فاً كثراً مم التوالى (٢) كقول مالک قال

(١) قوله مطلقاً أى سواء كان التابعی کبیراً وهو من ائمۃ ائمۃ الصحابة  
وكان جل روايته عنهم کسعید ابن المسبب أی صغيراً وهو من ائمۃ واحد ائمۃ کالزهری اه  
(٢) قوله أو تابعی کبیر أى وقيل هو مارفعه التابعی الكبير فقط فلا يكون  
مارفه التابعی الصغير مرسل بل منقطعاً اه نيل

(٣) قوله عند الشافعی أى وأحمد و مالک في أحد قولهما اه نيل  
(٤) قوله والجمهور ای جمهور المحدثين وكذا عند کثير من الفقهاء والاصوليين  
وذلك للجهل بحال الساقط فيحتمل أن يكون غير صحابي لأن اکثر رواية التابعين  
بعضهم عن بعض و حينئذ احتمل أن يكون ضعيفاً قال السيوطي ولهذا لم يصوب  
قول من قال المرسل ماسقط منه الصحابي اذ لو عرف أن الساقط صحابي لم يرد  
لأنه عدول اه نيل

(٥) قوله قبل الصحابي أى سواء سقط الصحابي أيضاً ولا والمراد به  
الصحابي الراوى فلو كان ثم صحابي روی عن صحابي فسقطاً أيضاً و كان التابعی اه نيل  
(٦) قوله كقول مالک اخ أى فانه يروی عن نافع عن ابن عمر عن عمر

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَذَا وَيُسَمِّي هَذَا السُّقُوطَ عَضْلًا . وَالْمَعْنَى الَّذِي  
قِيلَ فِيهِ فَلَانَ عَنْ فَلَانَ مَنْ غَيْرَ لِفْظِ صَرِيحٍ بِالسَّمَاعِ أَوْ التَّحْدِيدِ  
أَوْ الْأَخْبَارِ كَحَدْثَنَا أَوْ أَخْبَرْنَا أَوْ سَمِعْتُ مِنْ فَلَانَ وَيَقَالُ هَذَا الْفَعْلُ  
عَنْهُنَّةَ . وَالْمَؤْنَنْ قَوْلُ الرَّاوِي حَدَثَنَا فَلَانَ إِنْ فَلَانَا قَالَ كَذَا .  
وَالْمَعْلُوقُ مَا حُذِفَ مِنْهُ أُولُو اسْنَادِهِ وَالْمَرَادُ بِأُولُو الْاسْنَادِ طَرْفُهُ الَّذِي  
لَيْسَ فِيهِ الصَّحَافِيُّ سَوَاءً كَانَ ذَلِكَ الْمَحْذُوفُ وَاحِدًا أَوْ كَثِيرًا وَجَمِيعَ  
الرَّوَاةِ وَلَوْ مِنْ الصَّحَافِيِّ مَثَلًا مَا حُذِفَ مِنْ أُولُوهُ وَاحِدًا قَوْلُ الْبَخَارِيِّ  
وَقَالَ مَالِكٌ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
وَلَا تَفَاضلُوا بَيْنَ الْأَنْبِيَاءِ فَإِنَّ الْبَخَارِيَّ يَبْيَنُهُ وَيَبْيَنُ مَالِكَ وَاحِدًا وَمَثَلًا مَا  
حُذِفَ مِنْهُ أَكْثَرُ مِنْ وَاحِدٍ غَيْرَ الصَّحَافِيِّ قَوْلُ الْبَخَارِيِّ وَقَالَتْ عَائِشَةَ  
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَذْكُرُ اللَّهُ عَلَى كُلِّ أَحْوَالِهِ  
وَمَثَلًا مَا حُذِفَ مِنْهُ جَمِيعَ الرَّوَاةِ حَتَّى مَعَ الصَّحَافِيِّ قَوْلُ الْبَخَارِيِّ  
وَقَالَ وَقَدْ عَبْدُ الْقَيْسِ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ نَابِعِهِ مِنَ الْأَوَامِرِ  
إِنْ عَمَلْنَا بِهَا دَخَلْنَا أَلْجَنَةَ الْحَدِيثِ (١) وَمِنْهُ قَوْلُ الْوَاحِدِ مِنَاهُ قَالَ  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ قَالَ أَبْنَ عَبَاسٍ أَوْ عَطَاءً أَوْ غَيْرَهُ وَهَذَا الْاسْقَاطُ يُسَمِّي  
قَعْلِيقًا (٢) أَوْ الْمَدْلُسَ الَّذِي لَا يُسَمِّي رَوَايَةَ شَيْخِهِ الَّذِي سَمِعَهُ مِنْهُ بَلْ يُروَى عَنْهُ

فَقَدْ أَسْقَطَ قَبْلَ عُمْرِ اثْنَيْنِ أَهْدَى نِيلٍ

(١) قَوْلُهُ وَهُنَّهُ أَئِي مِنْ الْمَعْلُوقِ

(٢) قَوْلُهُ وَالْمَدْلُسُ بِفَتْحِ الْلَّامِ الْمُشَدَّدَةِ مُشَتَّقٌ مِنَ الدَّلْسِ بِالْتَّحْرِيكِ وَهُوَ

فوقه با ظ يوم السماع ولا يقطع في الكذب كما يقول عن فلان أو قال فلان  
 ويقال لهذ الفعل تدليس ولفاء له مدلس والتدايس ثلاثة أنواع احدها  
 تدليس الاسناد وهو ان يسقط اسم شيخه لصغره أو ضعفه ولو عنده غير فقط  
 ويورقى الى شيخ شيخه أو من فوقه ولم يقبل الا من التزم تخريج الصحيح  
 كالبخارى ونحوه وتدليس شيوخ باز يسمى شيخه الذى سمع منه بغير اسمه  
 المعروف (١) أو ينسبه أو يصفه (٢) عالم يشتهر به تعميمه كيلا يعرف وهو جائز  
 لقصد تيقظ الطالب والاختباره ليبحث عن الرواية وتدليس المدون باز  
 يدرج كلامه معها بحث لا يتميز ان وهو غير مهبول لا يقاعد به غيره  
 في "كذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم وله أنواع آخر مسوطة  
 في المطولات . (٣) والمدرج (٤) ما يذكر الراوى في أوله أو وسطه

اختلاط الفلام ويطلق على الظلمة أيا صاصمي الحديث المذكور بذلك لاشترا كها  
 في الخفا لان الظلمة تغطي الاشياء عن البصر ومن أسلقه من السندي شيئاً فقد غطى ذلك  
 الذى أسلقه أي أخفاه وكذا تدليس الشيوخ على ما سيفى اه نيل  
 (١) قوله أو ينسبه أو إلى قبيلة أو بلد أو صنعة أو نحو ذلك اه نيل  
 (٢) قوله عالم يشتهر به أي من كنية أو لقب أو نسبته اه نيل  
 (٣) قوله والمدرج أي من الأدراج وهو الادخال سمى بذلك لافقه من ادخال  
 كلام آخر فيه ويعرف الادراج بوروده منفصل في رواية أخرى أو التنصيص على  
 ذلك من الراوى أو من بعض الائمة المطلعين عليه ولا يجوز تعميمه في هن أو سند لتضمنه  
 عزو القول لغير قائله الا ما كان اتفسي لفظ غريب أو لائدة أخرى اه نيل  
 (٤) قوله ما يذكر الراوى أي سواء كان صحيحاً ياً أو من دونه فيكون الادراج في  
 الارفع والموقف على الصحابي بالحاق الباقي فلن بعده والمقطوع بالحاق تابع

أواخره (١) كلاما متصلا يوم انه منه أوما جعل فيه متنان متذوحا  
 بان يكون عند الرواى متنان باسنادين مختلفين فيرويهما عنه راو  
 فيجعلهما اجمعين متنانا واحدا مقتصر على أحد السندين أو ما يرويه جماعة  
 بأسانيد مختلفة فيرويه عنهم راو (٢) ويجعل الكل استنادا واحدا أو  
 مايسوق المحدث استناده الى متنها فيقطعه قاطع عن ذكر متنه ويدرك  
 كلاما اجنبيا فيظن بعض من سمعه ذلك الكلام متن ذلك الاستناد فيرويه  
 عنه كذلك أو ما يكون متنه عند راو الاطر فامنه فانه عند باسناد آخر  
 فيرويه عند راو تاما بالاستناد الاول ولا يذكر استناد طرفه الثاني الذي فيه  
 الزيادة فعلم ماذ كرأن الدرج قسمان لانه اما أن يكون في المتن والسند  
 والمدرج في المتن ثلاثة انواع والمدرج في السند (٤) أربعة فالجملة  
 سبعة كما

التابعى فمن بعده اه حاشية الا جهور على البيقونية

(١) قوله كلاما متصلا اخ وأى من غير فصل بين الحديث وبين ذلك  
 الكلام بذكر

فائله مثلا وقوله يوم أى من لم يعرف حقيقة الحال اه نيل

(٢) قوله ويجعل الكل اخ وأى كل اسانيد اه نيل

(٣) قوله ثلاثة انواع أى الاول ما درج في أول الحديث والثانى ما في وسطه  
 والثالث ما في آخره اه

(٤) قوله أربعة أنواع أى الاول ماذ كره بقوله أوما جعل متنان اخ وثانى  
 يقوله أو ما يرويه جماعة اخ وثالث بقوله أو مايسوقه المحدث استناده اخ والرابع  
 بقوله أو ما يكون متنه عند راو اخ اه

عرفته . (١) والغريب ما كان راوياً واحداً أو لوق طبقة واحدة من طبقاته وينقسم الى غريب صحيح كالغرائب المخرجة في الصحيحين والى غريب ضعيف وهو الغالب في الغرائب ولذا قال الامام أحمد لا نكتبوا هذه الاحاديث النرائب فانها منا كير وعامتها عن الضعفاء والى غريب حسن وفي جامع الترمذى منه كثیر . والعزيز ما انفرد بروايته اثنان ولو من طبقة واحدة فالغريب مارواه واحد فقط والعزيز مارواه اثنان فقط والمشهور مارواه ثلاثة فاكثر . (٢) والمعلم خبر ظاهره السلامه من العلل القادحة في قبوله بلجمه شر وطال الصحة لكن فيه علة خفية فيها اعموض تظهر للنقاد الحاذقين بحملها اعتمده جمع طرق الحديث والتفحص عنهما هو الفرد وهو الغريب وهو ينقسم الى قسمين فرد مطلق وفرد نسبي فالاول ما كان راوياً واحداً في كل موضع والثانى ما كان روايه واحداً في بعض المواضع . والشاذ ما خالف الرواية الثقة

قوله الغريب سمي بذلك لا نفر ادر او به كاغريب الذى شاقه الا نفراد عن وطنه اه نيل (١) قوله وعامتها عن الضعفاء أي وقال مالك رضى الله عنه شر العلم الغريب وخير العلم الظاهر الذى رواه الناس وعن أبي يوسف رحمه الله من طلب الدين بالكلام تزندق ومن طلب غريب الحديث كذب ومن طلب المال بالكميماء أفلس اه نيل (٢) قوله والمعلم أي من اعمله الله أصله اصحابه بعلة فقياس اسم المفعول فيه معلم كـ كرم ولذا قال القرافي الا جود بدل الصواب فيما هنا المعلم كما هو قياس اسم المفعول من أهل ولكن صحيح بعضهم التعبير عنه بـ معلم ومعلم على طريق التجوز لوقعهما في عبارة كثير من المحدثين والفقهاء خلافاً لمن منعهما اه نيل ( ٢ — اصطلاحات )

فيه جماعة من النقائض وأحدها نقص فيظن أنه وهم فيه. والمنكر الذي لا يعرف منه من غير جهة راويه فلامتاج له ولا شاهد. (١) والمضطرب ما روی على أوجه مختلفة بتقدیم وتأخیر أو زیادة ونقصان أو بدل راوی مكان راوی آخر أو متن مكان آخر أو تصحیف في اسماء الرواۃ أو مثل ذلك (٢) مع التساوى في الاختلاف (٣) بحيث لم يتراجع أحدا هما على الآخر ولم يمكن الجمع بينهما من راوی واحد بأن رواه مرة على وجه وآخر على آخر مخالف له أو من أكثر بان يضطرب فيه روایتان فاكثر ويكون اضطراب في السنن أو في المتن أو في ماقروه ثلاثة انواع مضطرب في السنن ومضطرب في المتن ومضطرب فيما معاً من اضطراب مطلق اقام وحب لاضطراب لاشعاره بعدم ضبط الرأوى فهو نوع من (٤) المعالل لكن قال شیخ الاسلام (٥) وقد

(١) قوله والمضطرب أي من اضطراب وهو الاختلاف وهو النوع من المعالل اه نیل

(٢) قوله بحيث لم يتراجع أحدا هما أي الروایتين أما ان ترجحت بكون راویها احفظ أو اکثر صحبة للمرورى عنه أو غير ذلك من وجوه الترجيح الآتية فلا يمكن الحديث مضطربا والحكم للوجه الراجح واجب اذا لا اثر للمرجوح ولا اضطراب أيضا اذا امكن الجمع بينهما بحيث يمكن ان تتكلم عبر بالفاظ عن معنى واحد وان لم يتراجع منها شيء اه نیل

(٣) قوله مع التساوى وتعاقب قوله روى وكذا قوله من راوی واحد اه اکثر عطف على قوله من راوی واحد اه

(٤) قوله قال شیخ الاسلام يعني سیدنا الشیخ الحافظ ابن حجر العسقلاني هنیل

(٥) قوله وقد يجماع أي اضطراب اه وليس له نسبة به صلی الله عليه

يُحاجم الصحة وذلك بـأَنْ يَقُولُ الْخَلَافَ فِي اسْمِ دِجْلِ وَاحْدَوْا إِيْهُ وَنَسْبَة  
وَنَحْوِ ذَلِكَ وَيَكُونُ ثَقَةً فِي حَكْمِ الْحَدِيثِ بِالصَّحَّةِ وَلَا يَفْسُرُ الْخَلَافَ  
فِيمَا ذَكَرَ مَعَ تَسْبِيْتِهِ ضَطَّارِ بِاقْلَالِ وَفِي الصَّحِيفَةِ يَزِيدُ الْحَادِيثَ كَثِيرَةً بِهَذِهِ  
الْمَثَابَةِ . وَالْمَوْضُوعُ هُوَ الْكَذُوبُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (١)  
وَيُسَمِّيُ الْمُتَخَاقَ وَالْمُصْنَوِعَ وَتَحْرِمُ رِوَايَتَهُ مَعَ الْعِلْمِ بِهِ الْإِمْبَيْنَا بِأَنَّهُ  
مَوْضُوعُ وَالْعِلْمِ بِهِ مُطْلَقاً أَيْ بَيْنَ وَضْعِهِ أَوْ لَا فِي الْمَقَانِدِ أَوْ فِي الْأَحْكَامِ  
وَفِي فَضَائِلِ الْأَعْمَالِ أَوْ غَيْرِهَا مِنَ التَّرْهِيبِ وَالتَّرْغِيبِ وَالْقَصَصِ وَالْمَوَاعِظِ  
وَنَحْوِ ذَلِكَ بَخْلَافُ الْخَسِيفِ فَيَعْمَلُ فِيمَا عَدَ الْأَحْكَامُ وَالْمَقَانِدُ مِنْ فَضَائِلِ  
الْأَعْمَالِ لَكِنْ بِشَرْوَطٍ ثَلَاثَةَ أَنْ لَا يَشْتَدْ ضَعْفُهُ (٢) فَيَخْرُجُ مِنْ اِنْفَرَادِ  
مِنَ الْكَذَايِنِ وَمِنْ خَشْبِ غُلْطَهِ وَأَنْ يَدْخُلَ تَحْتَ أَصْلِ عَامِ مَعْمُولِهِ  
وَأَنْ لَا يَعْتَقِدَ الْفَاعِلُ سُنْنَيَهُ ذَلِكَ الْفَعْلُ بِذَلِكَ الْحَدِيثِ بِلِ يَعْتَقِدُ الْاحْتِيَاطُ  
وَهَذَا هُوَ الْمَعْقُدُ وَقِيلَ لَا يَحُوزُ الْعِلْمُ بِهِ مُطْلَقاً وَقِيلَ يَعْمَلُ بِهِ مُطْلَقاً  
وَلَوْضُنُّ الْمَوْضُوعُ أَسْبَابُهُ مِنْهَا اَفْسَادُ الدِّينِ كَافَعَلَتُ الزَّنَادِقَةُ أَذْوَاضَعُوا  
أَرْبَعَةَ عَشَرَ الفَ حَدِيثَ كَمَا دَوَاهُ الْعِيقَلُ وَمِنْهَا التَّعَصُّبُ وَالْاِنْتَصَارُ  
لِلْمَذْهَبِ كَالْخَطَايَا وَالرَّافِضَةِ كَمَا رُوِيَ اِنْرَجَلا مِنْ أَهْلِ الْبَلْدَعِ دِرْجَمَ  
عَنْ بَدْعَتِهِ بِعْلَمٍ يَقُولُ أَنْظُرُوا هَذَا الْحَدِيثَ عَمَّنْ تَأْخِذُونَهُ فَإِنَا كَنَا

وَسَلَمَ وَقَوْلُهُ الْمَصْنَوِعُ أَيْ الَّذِي صَنَعَهُ الْقَاتِلُ اَهْ نَيْل

(١) قَوْلُهُ وَيُسَمِّيُ الْمُتَخَاقَ أَيْ بَفْتَحِ الْلَّامِ بَعْدَهَا الْقَافُ أَيْ الْمُتَكَرِّرُ الَّذِي  
أَبْكَرَهُ الْوَضْعُ

(٢) قَوْلُهُ فَيَخْرُجُ مِنْ اِنْفَرَادِ اِنْخَايِ حَدِيثَهُ لِشَدَّةِ ضَعْفِهِ اَهْ نَيْل

اذا رأينا رأيا جعلنا له حديثا و منها انباع هو الرؤساء والامراء  
تقربا اليهم بوضع ما يوافق فعلهم كما فعل غيث ابن ابراهيم (١) حيث  
دخل على المهدى فوجده يلعب بالحمام فساق في الحال استنادا الى الذي صلى  
الله عليه وسلم وقال لاسبق الا في نصل او خف او حافر او جناح  
فامر له المهدى بعشرة آلاف درهم فلما خرج قال اشهد انه كذاب على  
رسول الله صلى الله عليه وسلم ما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم او جناح  
وأمر بذبح الحمام و ترك ما كان عليه وقال أنا الذي حملته على ذلك ومنها قصد  
الاجر والتواب في زعم الواضع كافعله قوم ينتسبون الى الزهد والصلاح  
جهلا منهم بما يجوز لهم وما يتمتع ويعرف باعتقاد الواضع وبقرينة  
الراوى أو المروى بركا كه اللفظ والمعنى وهو شر انواع الضعيف لكونه  
كذبا عليه صلی الله وسلام ويليه الترک ثم النکر ثم المعلم ثم المدرج ثم  
المقلوب ثم المضطرب اهـ (٢) والمقلوب ويسمى أيضا مترکيأو منقلبا فسمان حديث  
منته مشهور براو أبدل بوحدمن الرواة نظيره في الطبقة ليرغبه  
فيه وحديث قلب سنته بان يجعل سند متن لتن آخر مروي بسند آخر  
ويجعل هذا المتن لسند آخر بقصد امتحان حفظ المحدث كقلب أهل البغداد  
على البخاري رحمة الله تعالى مائة حديث امة حانا فرد لها على وجوهاها .  
والدبيج مارواه القرینان المتقاربان في السن والاسناد اى الاخذ عن

(١) قوله حيث دخل على المهدى هو أبو هارون الرشيد اه بن يعقوبة

(٢) قوله والمقلوب اى القلب هو تبديل شئ با آخر على الوجه الا في ثم هواما

الشيوخ (١) من الصحابة أو التابعين أو تباعهم أو اتباع اتباعهم وهكذا حال كون كل منهم أو بعنه الآخر كرواية كل من أبي هريرة وعائشة عن الآخر وهو بالباء المودحة المفتوحة المشهدة بعد الميم المضمومة والدال المهملة المفتوحة وبالجيم آخره سمي بذلك لحسنها لأن المد يج في اللغة المزبن . (٢) والمصحف الذي تغير لغظه أو معناه في الاستناد أو المتن ك الحديث زيد بن ثابت أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجز في المسجد وهو بالراء أي اتخذ حجرة من حصیر او نحوه يصلی فيها صحفه ابن طهیعة فقال احتجم بالمير . والناس نسخ ما يدل على رفع تعلق حكم شرعی متقدم عليه والمنسوخ مارفع حكمه بدليل شرعی متأخر عنه اه والمخالف الحديث الذي عارضه حديث آخر بحسب الظاهر وقد أمكن الجمع بينهما بوجه صحيح ك الحديث لا عدو ولا طيرة (٣) مع فر من المجدوم وقد جمع بينهما (٤) بان هذه الامراض لاتعدى بطبعها ولكن جعل الله تعالى مخالطة

ان يكون عمداً أسمها او العمدة ممان وكل منها في السندها اللذان ذكرهما المصنف والسمه وقسمان أيضاً لكن أحد هما في السندها الآخر في المتن فالأقسام أربعة ثم المقلوب من أقسام الضمير والقلب من حيث هو حرام الا بقصد الاختبار وقال العراقي وفي جوازه نظر اه ملخصاً نيل الامانى (١) قوله من الصحابة بيان للشيوخ اه (٢) قوله المصحف قال في التقرير وشرحه هو من جليل هم وانما يحلف به الحذاق من الحفاظ اه نيل

(٣) قوله مع فر من المجدوم هذا أول الحديث وتما فر من المجدوم فرارك من الاسد اه نجية

(٤) قوله بان هذه الامراض أى من الجذام والبرص ونحوها اه شنجية

الريض لل صحيح سبباً لاعداه وقد يتحقق هذا ما اختاره ابن الصلاح  
واختار شيخ الإسلام أن نفي العدو باتفاق على عمومه والامر بالفراد من  
باب سد الذرائع لثلا تتفق للذى يخالطه شيء من ذلك لتقدير الله تعالى  
ابتداء لاعدو ففيظن ان ذلك بسبب مخالطته فبعتقده صحة المدعوى  
فيقع في الحرج فامر بتجنبه حسماً للعادة . والتابع بصيغة اسم الفاعل  
حديث رواه راو موافقاً لـ يثروا راو آخر وهذا معنى ما يقول  
المحدثون تابعه فلان وكثيراً ما يقول البخاري في صحيحه ويقولون  
ولهم تبعات فإذا قالوا تفرد به أبو هريرة مثلاً كان مشعر اباتهفه المتبعات  
والتابعة توجب التقوية والتأكيد وقد تكون في نفس الرواوى وقد  
تكون في شيخ فوقة الاول أتم وأكمل مقابل الاول كماروي حماد مثلاً  
حدينا عن أيوب عن ابن سيرين عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم  
فروى ذلك الحديث غير حماد عن أيوب والثانى كما رواه غير أيوب  
عن ابن سيرين أو عن أبي هريرة غير ابن سيرين أو عن النبي صلى الله عليه وسلم  
غير أبي هريرة والبخاري قد يتأتى بالتابعة ظاهر كقوله في مثل  
هذا تابعه مالك عن أيوب أى تابع مالك حماداً فرواه عن أيوب كرواية  
حماد فالضمير في تابعه يعود إلى حماد وتارة يقول تابعه مالك (١) ولا يزيد  
فيحتاج إلى معرفة الطبقات ومراتبهم والتابع أى وافق الأصل في

(١) قوله ولا يزيد أى لا يزيد كرثحه عن أيوب انه

اللفظ والمعنى يقال مثله وان واقف في المعنى دون لفظه يقال نحوه  
ويشترط في المتابعة أن يكون الحديث من صحابي واحد وان كانا من  
صحابيين يقال له شاهد كا يقال له شاهد من الحديث ابي هريرة ويقال له  
شاهد ويشهد به الحديث فلان وبعضهم يخصلون المتابعة بالموافقة في  
اللفظ والشاهد في المعنى سواء كانا من صحابي واحد أو من صحابيين  
وقد يطلق الشاهدو المتابع يعني واحد وتشتم طرق الحديث وأسانيدها  
لقصد معرفة التابع والشاهد يسمى الاعتبار . والردود ماروى مخالفًا  
لما رواه الثقات ولم يكن راويه ثقة . والمحفوظ مارواه ثقة (١) ورجح  
بزبد حفظه وضبطه أو كثرة العدد أو وجوده آخر من المرجحات .  
والمراد ما يكون راويه منه ما بالكذب بان يكون مشهورا بالكذب  
ومعروفا به في كلام الناس ولم يثبت منه كذب في الحديث النبوى وكذا  
رواية ما يخالف قواعد معلومة ضرورة وهذا الرجل أن ناب وصحت  
توبته وظهرت أمارات الصدق منه جاز سماع حديثه . والمبهم مارواه  
من لم يعرف اسمه وحاله وأنه ثقة أو غير ثقة كما يقول أخبرني  
رجل وآخرني شيخ وحديث المبهم غير مقبول الا أن يكون  
راويه صحابيا كما يقول أخبرني صحابي فهو مقبول لأنهم عدول وان  
جاء الحديث المبهم بلغة التعديل كما يقول أخبرني عدل أو حدثني ثقة

(١) قوله ورجح أي على مارواه غيره

ففيه اختلاف والاصح انه لا يقبل لانه لا يجوز ان يكون عدلا في اعتقاده لاف نفس الامر وان قال ذلك امام حاذق قبل . والعالي ما كان سنه عاليا بالنسبة الى غيره وهو خمسة اقسام الاول مطلق من التقييد بامام او كتاب وهو ما كان قربه من رسول الله صلى الله عليه وسلم بعدد قليل (١) مع كونه نظيفا صحيحا بالنسبة الى سند آخر روى ذلك الحدث عينه بعدد كثير او بالنسبة لمطلق الاسانيد . والثاني ما كان قربه من امام من آئية الحديث ذي صفة عالية كالحفظ والضبط كما لک الشافعی رضى الله عنهمما (٢) كذلك . والثالث ما كان قربه بالنسبة لرواية الشیخین وأصحاب السنن كذلك . والرابع ما كان علوه بتقدیم وفاة الروای سواه كان سماعه مع متاخر الوفاة في آن واحد او قبله والخامس ما كان علوه بتقدیم السمع (٣) فن تقدم سماعه من شیخ أعلى من سمع من ذلك الشیخ نفسه بعده والنازل كالعلی بالنسبة الى أضداد الاقسام العالية فهو خمسة اقسام أيضا فان كل قسم من اقسام العالی يقابلہ قسم من اقسام النازل . والسلسل ما ورد بحالة واحدة في الرواۃ او الروایة أی ما توردت فيه الروایة والرواۃ على وصف واحد

(١) قوله مع كونه نظيفا صحيحا أی اما اذا كان مع ضعف فلا تفتتات الى علوه فيما ان كان فيه بعض الكذابين المتأخرین من ادعی سماعا من الصحابة مثل خراس ونعم بن سالم أه نيل

(٢) قوله كذلك أی بعدد قليل مع كونه نظيفا صحيحا بالنسبة الى سند آخر الخ

(٣) قوله فن تقدیم الخ أی فحدث من تقدم سماعه شخن أعلى من حدث من

لهم مأْخُوذ من التسلسل وهو انتساب فم - ف عبارة عن تتابع دوایة  
الحادیث أور جاله على حالة واحدة ووصف واحد وهو سبعة أقسام ثلاثة  
متغيرة بالرواية واربعة بالرواية لأن تتابع الرواية على وصف  
اعم من أن يكون قوله قوليًا فقط أو فعليًا فقط أو هما معاً مثل الأول الحدیث  
المسائل بقوله صلی اللہ علیہ وسلم لمعاذ ذی اللہ عنہ يامعاذ انی احیک  
فقیل فی دبو کل صلاة الامم اعني على ذرك وشكرك وحسن عبادتك فانه  
مسائل بقول کل من الرواء من يرويه وأنا احیک فقل الحن ومهما فالثانی  
ما رواه صاحب نیل الامانی عن شیخه الشیخ الاجل السید عمر بن  
سودة المهدی التاودی المغربي وهو ما قال هو أن الشیخ الاجل حدثی  
وهو مصافح لی بلا صفة ابھام يده الینی لا بهام يدی وجعل الصباۃ  
والوسطی من يده بجانب ابھام يدی والختصر والبنصر منه عند خنزیری  
وبنصری (۱) والمحمد بن ذلك قال حدثی سیدی محمد السنوسی وهو  
مصالح لی كذلك حدثی سیدی محمد بن ادریس وهو مصالح لی حدثی  
الامام الاکبر حیی الدین المغربي وهو مصالح لی حدثی رسول الله  
صلی اللہ علیہ وسلم وهو مصالح لی قال الامم اغفرلی ولا خی هذا وادخلنا  
سمع آعم من ذلك الشیخ اطلع ف قوله أعلی خبر لقوله فن تقدم بحذف مضاف وكذا  
قوله من سمع ففیه حذف مضاف اه  
(۱) قوله والمعضم بكسر الميم وسكون العین وفتح الصاد هو صع السوار  
من الساعد اه قطر المحيط

ف رحمةك وأنت ارحم الراحمين قال شيخنا المذكور وكلا روایتی ابن ادريس عن ابن العربي وابن العربي عنه صلی الله علیه وسلم بلاواسطة بطريق خرق العادة اذا لم يلتقط ابن ادريس مع ابن العربي ولا ابن العربي من رسول الله صلی الله علیه وسلم قال ولا ضير في مثل ما يؤخذ من ذلك بهذه الطرق للتبرك لا سيما من مقام الصديقين وبهذا تجوز روایة الحديث عند أهل الصدقية من باب قوله صلی الله علیه وسلم لما أخبر يتكلم البقرة والذئب وحديثهما في الصحيح وقال الناس سبحان الله يقرة وذئب يتكلمان قال آمنت بذلك أنا وأبو بكر وعمر ومتناهم بالحديث المسلسل بقبض الماحية وقول آمنت بالقدر الخ وهو قوله صلی الله علیه وسلم لانس رضي الله عنه لا يحمد العبد حلاوة الإيمان حتى يؤمن بالقدر وخيره وشره حلوه ومره فانه صلی الله علیه وسلم بعد أذ قاله لانس قبض على حفيته الشريفة وقال آمنت بالقدر الخ وكذلك أنس يفعل هكذا بعد روایته للغير (١) ومن روى عنه كذلك وهم جرأ (٢) ولأن تتابع الروایة على وصف واحد يكون الوصف فيه اما صيغة من صيغ الآداء أو أمر امتعلقاً بزمان الروایة أو مكانها أو تاريخها مثال الاول ان يروى جميع الرواية الحديث بصيغة أبنائي أو حذفي أو نحو ذلك من طرق الروایة فلما أتحد ما وقع للرواية من السماع

(١) قوله ومن روى عنه عطف على قوله أنس

(٢) قوله ولأن تتابع الروایة عطف على قوله لأن تتابع الروایة اهـ

ونحوه صار الحديث مسلسلا باعتبار هذا الاتحاد فكل راو يرويه  
بعصيغة ترجع الى صفة التحمل ومثال الثاني المسلسل بقص الاظفار  
يوم الخميس وهو انه صلى الله عليه وسلم قال قص الاظفار وتف الابط  
وحلق العانة يوم الخميس والغسل والطيب واللباس يوم الجمعة فقص  
الاظفار وما بعده وان كان وصفا فعليها للراوى الا انه لما أضيف الى  
ذهن الرواية عد من الاوصاف المتعلقة بها (١) فيجب على كل راو ان  
يضيفه الى زمانها ومثال الثالث الحديث المسلسل باجابة الدعاء في  
المأذن فاجابة الدعاء وان كان وصفا له تعالى الا انها متعلقة بمكان الرواية  
من حيث ان المراد اجابة دعاء واقع في المأذن لا مطلقا فيازيم كل  
راو ان يقتدى بما ذكر ومن المراحل الرابع الحديث المسلسل بالآخرية ككون  
الراوى آخر من دوى عن شيخه فيقول أخبرنا فلان وانا آخر من دوى  
عنه فقوله فانا آخر الخ وان كان وصفا متعلقا بالراوى الا انه لما تعلق  
بتاريخ الرواية عد من الاوصاف المتعلقة بها وكانه يقول روایتی وفقط  
في آخر أزمنة الرواية عنه ولا يذهب عنك ان المراد بالوصف المتعلق  
بتاريخ وصف مخصوص كالآخرية فلا يقال ان هذا متعلق بزمن  
الرواية فهو تكرار ومن هذا القسم الحديث المسلسل بال الاولية بمعنى ان  
كل راو انا يرويه عنمن لم يسمع منه شيئا قبله من الاحاديث كحدث الراجحون

(١) قوله فيجب على كل راو الخ أي والا فلا يكون مسلسلا و كان الحافظ  
الدمياطي يقلم اظفاره يوم الخميس ويسلسل هذا الحديث اه حاشية البيقونية

يُوحِّدُهُمُ الرَّحْمَنُ أَرْجُو مَنْ فِي الْأَرْضِ يُوحِّدُهُ مِنْ فِي السَّمَاوَاتِ فَيَقُولُ الرَّاوِي  
سَمْعَتْهُ مِنْ شِيَخِي فَلَمْ وَهُوَ أَوْلَادُ حَدِيثِ سَمْعَتْهُ مِنْهُ وَيَقُولُ شِيَخِهِ كَذَلِكَ  
وَهَذَا إِلَى عَامِ السَّلَالَةِ وَمِنَ الْأَنْوَاعِ رِوَايَةُ الْأَبَاءِ عَنِ الْأَبْنَاءِ كَرِوَايَةُ  
الْعَبَاسِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَلَّبِ عَنْ أَبْنَهِ الْفَضْلِ أَنَّ دِسْوَلَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ  
جَمْ جَمْ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ بِالْمَزْدَلَفَةِ وَرِوَايَةُ الْأَبْنَاءِ عَنِ الْأَبَاءِ وَيَدْخُلُ فِيهِ  
رِوَايَةُ الْأَبْنَاءِ عَنِ أَيِّهِ عَنْ جَدِّهِ وَرِوَايَةُ الْأَكَابِرِ عَنِ الْأَصْغَارِ وَرِوَايَةُ السَّابِقِ  
وَالْلَّاحِقِ وَهُوَ أَنْ يُشْتَرِكُ فِي الرِّوَايَةِ عَنِ احْدَادِ رَاوِيَانِ مُتَقَدِّمٍ وَمُتَّاخِرٍ  
تَبَيَّنَ وَقْتُ وَفَاهُمَا تَبَيَّنَا شَدِيدًا خَصْلَ بَيْنَهُمَا أَمْدَ بَعِيدٌ وَرِوَايَةُ  
الْأَخْوَةِ وَالْأَخْوَاتِ وَمِنْهُ أَمْفَرَدَاتُ مِنَ الْأَسْمَاءِ وَالْكُنْيَةِ وَالْأَلْقَابِ فِي الصَّحَابَةِ  
وَالرِّوَايَةُ أُولَئِكَ مِنْ لَمْ يُشارِكْهُ غَيْرُهُ فِيمَا ذُكِرَ (الفَصْلُ الرَّابِعُ) فِي بَيَانِ تَطْبِيقِ مَا وَقَعَ  
لِلتَّرْمِذِيِّ فِي جَامِعِهِ . اعْلَمُ أَنَّ مِنْ عَادَةِ التَّرْمِذِيِّ أَنْ يَقُولُ فِي جَامِعِهِ حَدِيثُ  
حَسَنٍ صَحِيحٍ حَدِيثُ حَسَنٍ غَرِيبٍ حَدِيثُ حَسَنٍ غَرِيبٍ صَحِيحٌ وَلَا شَبَهَةٌ فِي  
جُوازِ اجْمَاعِ الْحَسَنِ وَالصَّحَّةِ بَأْنَ يَكُونُ حَسَنًا لِذَانَهُ وَصَحِيحًا لِغَيْرِهِ  
وَكَذَلِكَ فِي اجْمَاعِ الْفَرَابِيِّ وَالصَّحَّةِ كَمَا أَسْلَفْنَا وَأَمَّا اجْمَاعِ الْفَرَابِيِّ وَالْحَسَنِ  
فَيُسْتَشَكُ لَوْنَهُ بَأْنَ التَّرْمِذِيُّ اعْتَبِرُ فِي الْحَسَنِ تَعْدِدُ الطُّرُقِ (١) فَكَيْفَ  
يَكُونُ غَرِيبًا وَيُحِبِّبُونَ بِأَجْوَبَةِ مِنْهُمَا إِنْ اعْتَبَارَ تَعْدِدُ الطُّرُقِ فِي  
الْحَسَنِ لِيُسْعَى عَلَى الْأَطْلَاقِ بَلْ فِي قُسْمٍ مِنْهُ وَحِيلَةُ حَكْمِ اجْمَاعِ الْحَسَنِ

(١) قَوْلُهُ فَكَيْفَ يَكُونُ غَرِيبًا إِنْ فَانَ الغَرِيبُ لَا يُرَوِّي إِلَّا مِنْ  
طَرِيقِ وَاحِدٍ أَهْ حَاشِيَةُ نَخْبَةِ

والغرابة المراد قسم آخر . ومنها انه اشار بذلك الى اختلاف الطرق بأن جاء في بعض الطرق غريبا وفي بعضها حسنا و منها أن المراد بالحسن هنا ليس معناه الا صحة طلاحي بل اللغوي يعني ما يميل اليه الطبع وهذا القول بعيد جدا و منها أن قيل أن أولى لاشك محسدة قبل قوله حسن فكان أنه قال غريب او حسن بان يشك ويتردد في انه غريب او حسن لعدم معرفته جزما (الفصل الخامس) في بيان الاجتاجاج في الاحكام بالاخبار وما يناسبه والاجتاجاج بالخبر الصحيح في الاحكام مجمع عليه وكذا الحسن لذاته عند عامة العلامة فهو ملحق بالصحيح في باب الاجتاجاج وأن كان دونه في المرتبة والحديث الضعيف الذي بلغ بتعدد الطرق مرتبة الحسن لغيره مجمع عليه ايضا و ما اشتهر أن الحديث الضعيف معابر في فضائل الاعمال لا في غيرها كصفات الله والحلال والحرام فالمراد به مفرداته لا مجموعة (١) لانه داخل في الحسن لا في الضعيف وصرح به الأئمة وقال بعضهم أن كان الضعف من جهة سوء حفظ أو اختلاط أو تدليس مع وجود الصدق والديانة ينجبر بتعدد الطرق وأن كان من جهة آهان الكذب أو الشذوذ أو خشن الخطأ لا ينجبر به والحديث محكوم عليه بالضعف ومعمول به في فضائل الاعمال (٢) وعلى مثل

(١) قوله فالمراد به مفردة آى والمفرد الذى لم يبلغ بتعدد الطرق مرتبة الحسن لغيره والمجموع هو ما يخالف المفرد

(٢) قوله وعلى مثل هذا آى على هذا التفصييل

هذا يبني أن يحمل ما قيل أن لحق الضعيف بالضعف لا يفيده قوة  
والألا فهذا القول (١) ظاهر الفساد فتذر (وأعلم) أن الذى تقر وعند جمود  
المحدثين أن الصحيح البخارى مقدم على سائر الكتب المصنفة حتى  
قالوا أصح الكتب بعد كتاب الله صحيح البخارى قال الحافظ أبو على  
النيسابورى وقال بعض علماء المغرب صحيح مسلم أصح وأنكر العلماء  
ذلك عليهم والصواب ترجح البخارى وقال النسائى أجود هذه الكتب  
كتاب البخارى واجتمعت الأمة على صحة هذين الكتابين ووجوب  
العمل بأحاديثهما (٢) وأن جملة ما في صحيح البخارى (٣) من الأحاديث  
المسندة سبعة آلاف ومائتان وخمسة وسبعون حديثاً بالأحاديث  
المكررة وبمحذف المكررة نحو أربعة آلاف كما ذكر ابن النووى في  
التهذيب والحافظ ابن حجر في مقدمة فتح البارى وقيل غير ذلك وقد

(١) قوله ظاهر الفساد ببداية أن شوق الضعيف بالضعف يفيده القوة  
(٢) قوله وإن جملة ما في صحيح البخارى أربع وأما عدد كتبه فقال في الكواكب  
انها مائة وشيء وأربابه ثلاثة آلاف وأربعمائة وخمسون باباً مع اختلاف قليل  
في نسخ الأصول وعدد شائخه الذين صرخ منهم فيه مائتان وتسعين وثمانين  
وعدد من تفرد بالرواية عنهم دون سلم مائة واربعة وثلاثون وتفرد أيضاً شائخ  
لم تقع الرواية عنهم لبقية أصحاب الكتب الخمسة إلا بالواسطة ووقع له اثنان  
وعشرون حديثان لاثيات الأسناد والثلاثيات مالم يتوسط بينه وبين النبي صلى الله  
عليه وسلم إلا ثلات رواة اهـ قسطلاني

(٣) قوله من الأحاديث المسندة وأما جملة ما فيه من التعاليق قال ونائمه  
واربعون حديثاً وأكثرها مكرر مخرج في الكتاب أصول متونه وليس فيه من

تازع البخارى المذاهب الاربعة والصحىح (١) أنه مجتهدوأن جلة ما  
في صحيح مسلم اربعة الا ف حديث اصول دون المكررة وأن الحديث  
الذى اتفق البخارى و مسلم على تخرجه عن صحابي واحد يسمى متفقا  
عليه وقال العلماء مجموع الاحديث الصحيحه المتفقة عليها الفان و ثلاثة  
وستة وعشرون وبالجملة ما اتفق عليه الشیخان مقدم على غيره ثم ما تفرد  
البخارى ثم ما تفرد مسلم ثم ما كان على شرط البخارى و مسلم ثم ما هو  
على شرط البخارى ثم ما هو على شرط مسلم ثم ما رواه غيرهم  
من الائمه الذين الزموا الصحة وصححوه فالاقسام  
سبعين والراى بشرط البخارى و مسلم أن يكون الرجال متصفين بالصفات  
التي يتتصف بها رجال البخارى و مسلم من الضبط والمدالة وعدم  
الشذوذ والنکارة والغفلة وقيل المراد بشرطهما أنفسهم فعل هذا اذا  
قيل مثلاً ان هذا الحديث رواه ابو داود على شرط الشیخین فالمراد ان  
المشائخ الذين يروى عنهم الشیخان هم الذين روی عنهم ابو داود هذا الحديث  
وهكذا وقيل ان المراد بشرط البخارى المعاصرة واللقاء بين الشیخ وتلميذه  
وشرط مسلم المعاصرة ففقط شرط البخارى أخص من شرط مسلم فكل شرط  
مسلم وشرط البخارى ولا عكس قال الشیخ الشرقاوى في حاشيته على تحفة الطالب  
للراى بشرط البخارى الرجال الثقات العدل وأما تفسيره باللقاء والمعاصرة

الذون التي لم تخرج ولو من طريق أخرى إلا مائة وستون حدثاً اهـ قسطنطاني  
(١) قوله انه مجتهدوأن جلة ما

فهو من خصوص الحديث المعنون كروينا عن فلان عن فلان . (الفصل  
سادس) في بيان ان الاحاديث الصحيحة لم تتحصر في صحيحي  
البخاري ومسلم وما يتعلق به (اعلم) ان الاحاديث الصحيحة لم تتحصر  
في صحيحي البخاري ومسلم ولم يستوعب الصلاح كلها بلهام منحصر ان  
في الصلاح والصلاح الى عندهما وعلى شرطهما اياضًا لم يوردهما في  
كتابيهم ما نقل اعنة غير هما قال البخاري ما وردت في كتاب الاماصح  
ولقد تركت كثيرا من الصلاح وقال مسلم الذي أوردت في هذا  
الكتاب من الاحاديث صحيح ولا أقول أن ما تركت ضعيفا هو لا  
يد أن يكون في هذا الترثي والابقاء وجه تخصيص اما من جهة الصحة  
أو من جهة مقاصد أخرى والحاكم أبو عبد الله النسابوري صنف كتابا  
وسماه المستدرك بمعنى ان ما ترثي كه البخاري ومسلم من الصلاح أوردته  
في هذا الكتاب وأن الكتاب استه المشهورة المقردة في الاسلام التي يقال لها  
الصلاح الست هي صحيح البخاري وصحيح مسلم واجامع للترمذى  
والسنن لابى داود ولانسانى ولابن ماجه وهنالبعض المؤطأ للامام  
مالك بدل ابن ماجه وصاحب جامع الاصول (١) اختار المؤطأ  
وفي هذه الكتاب الاربعة اقسام من الاحاديث من الصلاح والحسان  
والضعف فقسميتها بالصلاح الست بطريق التغليب وهذه  
المذكورات من الكتاب أشهر الكتب وغيرها من الكتب كثيرة

(١) قوله اختار المؤطأ أي على السنن لاين ماجه

شهيرة ولقد أورد السيوطي الاحاديث في كتابه جمع الجواع من كتب كثيرة تتجاوز خمسين مشتملة على الصحاح والحسان والضعف وقال ما أردت فيه حديثاً مرسوماً بالوضع اتفق المحدثون على تركه ورده والله أعلم وذكر صاحب الشكوة في ديباجة كتابه جماعة من لائمه المتهفتين وهم البخاري ومسلم والأمام مالك والأمام الشافعى والأمام أحمد بن حنبل والترمذى وأبوداود والنمسانى وأبن ماجه والدارمى والدارقطنى والبيهقى ودرزى وأجمل غيرهم وفي حجة الله البالغة أعلم انه لا سبيل لنا إلى معرفة الشرائع والاحكام الاخبر النبى صلى الله عليه وسلم ولا سبيل لنا إلى معرفة أخباره صلى الله عليه لا باقى الروايات المنتهية اليه صلى الله عليه وسلم بالاتصال والعنفه وابن الروايات لا سبيل اليه في يومنا هذا الا بتتبع السكتب المدونة في علم الحديث فانه لا يوجد اليوم رواية يعتمد عليها غير مدونة فوجب علينا ان نعتمد على الكتب المدونة المعتمدة اه (الفصل السابع) في بيان حدثنا وخبرنا وابنا نا وغيرها قال العيني في شرحه على الصحيح قال القاضى عياض لاخلاف فى انه يجوز في السامع من لفظ الشیخ ان يقول السامع فيه حدثنا وأخبرنا وابنا نا وسمعته يقول وقال لنا ملان وذكر لنا فلان اه قال النسووى كان من مذهب مسلم درجه الله الفرق بين حدثنا وأخبرنا ان حدثنا لا يجوز اطلاقه الا لما (—٣— اصطلاحات)

سمعه من لفظ الشیخ خاصۃ وأخبرنا القریء على الشیخ وهذا الفرق هو مذهب الشافعی وأصحابه وجمهور أهل العلم بالشرق وذهب جماعة الى انه يجوز ان يقول فيما قریء على الشیخ حدثنا وأخبرنا وهو مذهب الزھری ومالک والبخاری وجماعة من المحدثین وذهب طائفة (١) الى انه لا يجوز اطلاق حدثنا ولا اخبرنا في القراءة وهو مذهب ابن المبارك. واعلم انه جرت العادة في اصطلاح المحدثین بالاقتصر على الرمز في حدثنا وأخبرنا واستمر ذلك الاصطلاح عليه من قديم الاعصار الى زماننا واشتهر ذلك بحيث لا يخفى فيكتبون من حدثنا وهو الثناء والنون والالف وربما حذف الثناء فيكتبو ناو يكتبون من أخبرنا أنا (٢) ولا يحسن زيادة الباء قبل تاء (تفبیه) اذا كان الحديث اسناداً او كثراً كتبوا عند الاتصال من اسناد الى اسناد وهي حاء مهملة مفردة والختار انها مأخوذه من التحول لتحوله من اسناد الى اسناد وانه يقول القارئ اذا انتهى اليها ح و يستمر في قراءة ما بعدها وقيل انها من حال بين الشيئين اذا حجز لكونها حالات بين الاسنادين وانه لا يأخذ عندها عند انتهاءها اليها بشيء وليس من الروایة وقيل انها ممزى الى قوله الحديث ان أهل المغرب كلهم يقولون اذا وصلوا اليها الحديث وقد كتب جماعة من الحفاظ موضعها صحيحاً

(١) قوله الى انه لا يجوز اطلاق حدثنا اخطأى بل يقول حدثنا في القراءة وقضية انه يجوز اطلاق كل منها لما سمعه من لفظ الشیخ فدبر

(٢) قوله ولا يحسن زيادة الباء قبل أى كان يقال أبداً

فيشعر بأنه دمز صحيحة حسنة (١) هناكتابته ثملايتها وهم أنه سقط من الأسناد  
الأول سبب هذه الحاء توج في كتب التأخر بن كثيرا وهي كثيرة في صحيح  
مسلم قليلة في صحيح البخاري وقال النووي رحمه الله تعالى وجرت عادة  
أهل الحديث بمحذف الكلمة قال (٢) ونحوه فيما بين رجال الأسناد في الخطأ  
فينبغى للقارئ أن يلفظ بها فإذا كان في الكتاب قريء على فلان أخبرك فلان  
فليقل القارئ على قريء فلان قيل له أخبرك فلان وإذا كان فيه قريء على  
فلان أخبرنا فلان فليقل قريء على فلان قيل له قلت أخبرنا فلان وإذا  
تكررت كلمة قال كقوله حدثنا صالح قال قال الشعبي فإنهم يمحذفون  
أحدها في الخطأ فليلفظ بما القارئ ولو ترك انتظرة قال في هذا فقد  
أخطأ والسماع صحيح للعلم بالقصد ويكون هذا من المحذف لدلة  
الحال وقال أيضا رحمه الله تعالى ليس لراوى أن يزيف نسب غير شيخه  
ولا صفتة على ماسمه من شيخه ثملا يكون كاذبا على شيخه (٣) فان  
اراد تعريفه واياضاحه وازالة اللبس المتطرق اليه اشارة غيره فطريقه أن  
يقول حدثني فلان يعني ابن فلان أو الفلان أو هو ابن فلان ونحو ذلك  
فهذا جائز حسن قد استعمله الإمام وقد أكثر البخاري ومسلم منه في  
الصححين غاية الاكتفاء وقال العيني رحمه الله تعالى قد أكثر

(١) قوله هنا أخ أى عند الانتقال من اسناد الى اسناد قوله كتابته  
أى قوله ح

(٢) قوله ونحوه أى مثل قيل له وقلت

(٣) قوله فان أراد تعريفه أى غير شيخه

البخارى من الأحاديث وأقوال الصحابة وغيرهم بغير استناد فان كان بصيغة جزم كقال وروى فهو حكم منه بصحته وما كان بصيغة التمريض كروى وقيل قليلاً فيه حكم بصحته ولكن ليس هو واهياً اذ لو كان واهياً لما ادخله في صحيحه فان قلت انه قد قال ما أدخلت في الجامع الاماصح فيخدش فيه ذكر ما كان بصيغة التمريض قلت معناه ما ذكرت فيه مسند الا ماصح وقال القرطبي لا يعلق البخارى في كتابه الاما كان مسند لكنه لم يسنته ليفرق بين ما كان على شرطه في اصل كتابه وبين ما ليس كذلك اه (مسئلة) في تحمل الرواية من الشيخ وفي ادائه للتلמיד (١) الاول كقراءة الشيخ عليه املاء من حفظه أو من كتابه (٢) فتحدينا بلا املاء فقراءته على الشيخ فسماعه بقراءة غيره على الشيخ ويسمى هذا والذى قبله بالعرض فناولة ومحاتبة مع اجازة لأن يدفع له الشيخ اصل سمعه او فرعاً مقيماً به او يكتب شيئاً من حديثه حاضر عنه او غائب عنه ويقول له أجزت لك دوایته عى فاجازة بلا مناولة ولا مكتبة خاص في خاص كأجزت لك رواية البخارى في خاص في عام كأجزت لك رواية جميع مسموعاته فعام في

(١) قوله الاول أى التحمل

(٢) قوله فتحدينا عطف على قوله املاء وأما قوله فقرأته اخ وسماعه وفناولة او مكتبة وفاجازة فناولة او مكتبة وفاعلام وفوصيته وفوجادة فكلها معظوف على قوله كقراءة الشيخ عليه واتياء الفاء فيها للإشارة الى ان كل صورة دون ما قبلها في الرتبة اه

خاص كأجزت لمن ادركتى دواية مسلم فعام في عام كأجزت لمن عاصرنى  
رواية جميع مرويائى فلفلان ومن يوجد من نسله تبعا له فنا ولها ومحاتبة  
بلا اجازة ان قال معها هذا من سماعي فاعلام بلا اجازة كان يقول  
هذا الكتاب من مسموعاتي فوصية كان يوصى بكتاب الى غيره  
ليرويه عند سفره او موته فوجادة كان وجده حديثا او كتابا بخط الشيخ  
المعروف والختار جواز الرواية بالذكورة لا اجازة من يوجد من  
نسل فلان (١) والثانى على ترتيب ماما مل على حد فني قرأت عليه  
قرئ عليه وانا اسمع اخبرنى اجازة وتناوله او مكاتبة اخبرنى اجازة  
ابنائى مناولة او مكاتبة اخبرنى اعلاما او صي الى وجدت بخطه انه  
ملخصا من جمع الجوامع وغاية الاصول شرح لب الاصول (مسئلة)  
الاكثر من العلماء ومنهم الائمة الاربعة على جواز نقل الحديث بالمعنى  
للعارف بدلولات الالفاظ ومواقع الكلام بأن يأتى بلفظ بدل آخر  
مساوله في المراد منه وفهمه لان المقصود المعنى واللفظ آلة  
له اما غير العارف فلا يجوز له تغيير اللفظ قطعا وسواء في الجواز  
نسى الراوى اللفظ أم لا وقال الماوردي يجوز ان نسى اللفظ والا فلا  
لفوات الفصاحة في كلام النبي صلى الله عليه وسلم وقيل يجوز ان كان  
موجبه اعتقادا كالعلم بذاته تعالى وصفاته فان كان موجبه عملا فلا يجوز  
في بعض مما اشتمل على حد من البلاغة تقصر عنه الرواية بالمعنى

(١) قوله والثانى أى الاداء

كحدث أبي داود وغيره مفتاح الصلاة الطهور وتحريمها التكبير  
وتحليلها التسليم فان افاده حصر المفتاح في الطهور والتحريم في التكبير  
والتحليل في التسليم وان حصمات بغير اللفاظ المذكورة لكن نفوت  
الدرجة القصوى من البلاغة في تأدية الحكم المذكور فعلى هذا علم ان محل  
النزاع ما ليس من جوامع كلامه صلى الله عليه وسلم نحو كل امرليس عليه امرنا  
 فهو رد وقال ابن سيرين ثعلب والرازي من الخنفية لا يجوز مطلقا  
وروى عدم الجواز عن ابن عمر رضي الله عنهما حذرا من التفاوت وان  
ظن الناقل عدمه فان العلماء كثيرا ما يختلفون في معنى الحديث المراد  
واجيب باز الكلام في المعنى الظاهر لا فيما يختلف فيه كما انه ليس  
الكلام فيما تبعد بالفاظه كالاذان والتشهد والتکبير والتسليم ومثال ما  
يختلف فيه كقوله صلى الله عليه وسلم لاصلاة الا بفاتحة الكتاب فاز اختلف  
في معناه فمن قائل ان المعنى لاصلاة صحيحة ومن قائل ان المعنى لاصلاة  
كاملة اه شرح جم الجواب لمحل بحذف بعض ثم هذا في الذي يسمعه  
من غير المصنفات اما المصنفات فلا يجوز تغييرها وان كان بالمعنى واما  
اذا وقع في الرواية او التصنيف غلط لاشك فالصواب الذي قاله  
الجاهير انه يرويه على الصواب ولا يغيره في الكتاب بل يتبه عليه حال  
الرواية او في حاشية الكتاب فيقول كذا وقム والصواب كذا اه مقدمة  
البخارى (مسئلة) ان العلماء اختلفوا في جواز تقبيل بعض المتن على بعض

بناء على خلاف جواز الرواية بالمعنى فان جوز ناها جاز والا فلا قال  
النwoى رحمه الله تعالى ينبغي أن يقطع بجوازه ان لم يكن المقدم مرتبطة  
بالمؤخر وأما اذا قدم المتن على الاسناد او ذكر المتن وبعض الاسناد ذكر باقي  
الاسناد متصل حتى وصل به ابتدأ به فهو حديث متصل والسماع صحيح  
فلو أراد من سمعه هكذا ان يقدم جميع الاسناد فالصحيح الذي قاله بعض  
المتقددين القطع بجوازه وقيل فيه خلاف كتقديم بعض المتن على بعض وقال  
النwoى رحمه الله تعالى يستحب لكاتب الحديث اذا مر بذكر الله عزوجل  
ان يكتب عزوجل أو تعالى او سبحانه وتعالى او تبارك اسمه او جلت عظمته  
أوجلت قدرته او ما أشبه ذلك وكذا يكتب عند ذكر النبي صلي الله  
عليه وسلم ﷺ ونحوها بكلمات لا رامزا اليها ولا مقتضرا على احدى  
كلتاتها وكذا يتولى في الصحابي رضي الله عنه فان كان صحابيا ابن صحابي  
فان رضي الله عنهم او كذا يترضي او يترحم على سائر العامة والآخيار  
ويكتب ذلك كما وان لم يكن مكتوب باق الاصل الذي ينبع منه فان هذا ليس  
رواية واغاثه دعاء وينبغى للقارئ أن يقرأ كل ما ذكرناه وان لم يكن  
مدكورا في الاصل الذي يقرأ منه ولا يسام من تكرار ذلك ومن غفل هذا  
حرم خيرا عظيما وفوت فضلا جسما ( الفصل الثامن ) في بيان مثله  
وبيان اصطلاحات يستعملونها في ضبط الاسماء قال النwoى رحمه الله تعالى  
اذا روى الشيخ الحديث بأسناد ثم أتبعه اسناد آخر فقال عند انتهاء هذا

الاستناد مثله أو نحوه فأراد السامع أن يروى المتن بالاستناد الثاني مقتضرا  
 عليه فالاظاهر منعه وهو قول شعبة وقال سفيان الثورى يجوز يشرط  
 كون الشيخ المحدث صابطاً متحفظاً مميزاً بين الالفاظ وقال يحيى بن  
 معين يجوز ذلك في قوله مثله وهو ما اتفق الحديث المروى بالاستناد  
 الاول في اللفظ والمعنى ولا يجوز في قوله نحوه وهو المتفق في المعنى فقط  
 بناء على منع الرواية بالمعنى فاما على جوازها فالفرق كما قاله الخطيب  
 البغدادي وكان جماعة من العلماء يحتاطون في مثل هذا فإذا أراد وا  
 روایة مثل هذا أورد احدiem الاستناد الثاني ثم يقول مثل حدیث  
 فبله متنه كذلك يسوقه واختار الخطيب هذا للاشك في حسنها انه  
 ببعض زيادة قال صاحب العيني في مقدمة المغني اعلم انهم يعبرون عن  
 باءذات نقطة تحت بموحدة وعن تاءذات نقطتين فوق بمتناه فوق  
 وعن ياءذات نقطتين تحت بمتناه تحت أويتحتية وعن ثاءذات ثلاث  
 نقط بمتناه وعن الخاء والذال والشين والضاد والغين ذوات النقط بمجمعة  
 وعن الخالية عنها بجهلة ويُعبر عن الراء بهمزة بعد الالف كما يقال اء وعن  
 الزاي المعجمة بمتناه تحت بعد همزة كما يقال ءي والبقية متميزة بالاسم  
 وإذا سمعت ريد بزاي فيها فدال بالعلطف بالفاء فكل الحروف مرتبة  
 متصلة وباللواء فاعم وحيث يقال بفتح لام وميم اشتراك فيه بخلاف بفتح  
 لام وبعده ميم اه (الفصل التاسع) في ضبط جملة من الأسماء المتكررة  
 المختلفة في الصحيحين فمن ذلك أبي كله بضم الهمزة وفتح الباء وحدة

وشديد الياء آخر الحروف الا آبي اللام فانه بهمزة ممدودة مفتوحة  
 ثم باء مكسورة ثم ياء مخففة لانه لا يأكله وقيل لا يأكل ما ذبح لاصنام ومنه  
 البراء كله بتخفيف الراء الا أبا معاشر البراء وأبا عالية البراء في التشديد وكله  
 ممدودة وقيل ان المخفف يجوز قصره حكاها النووى رحمة الله تعالى والبراء هو  
 الذى ييرأ العودون منه يزيد كله بالمتناة تحت والزاي الانلاق الاول بريد بن  
 عبد الله ابن أبي بردة يرى غالباً عن أبي بردة فهو بضم الباء الموحدة وبالراء  
 والثاني محمد بن عريرة بن البرند فانه بموحدة وراء مسكونتين وقيل  
 بفتح هاتين نون والثالث على بن هاشم بن البريد فهو بموحدة مفتوحة  
 ثم راء مكسورة ثم متناة تحت ومنه يسار كله بالياء المتناة تحت والسين  
 المهملة الا محمد بن بشار شيخ البخارى ومسلم فيما وحده ثم معجمة  
 مشددة وفيها سيار بن سلامة وابن ابي سيار بتقديم السين ومنه بسر  
 كله بكسر المحددة وبالثين المعجمة الا أربعة فبالضم والمهملة عبد الله  
 ابن بسر الصحابي وبسر بن سعيد وبسر بن عبد الله وبسر بن محجن  
 وقيل هذا بالمعجمة ومنه بشير كله بفتح الموددة وكسر الشين المعجمة  
 الا اثنين فبالضم وفتح الشين وهما بشير كعب وبشير بن يسار والاثنتين  
 فبضم المتناة تحت وفتح السين المهملة وهو يسير بن عمر وبقال اسير  
 ورابعاً فبضم النون وفتح المهملة وهو فطن بن نمير ومنه حارثة كله  
 بالحاء والثالثة الا جارية بن قدامة ويزيد بن جارية فبالجيم والمتناة تحت  
 ومنه جريء كله وبالجيم والراء المكررة الا حريز بن عمّان وابا حريز عبد

الله بن الحسين الراوي عن عكرمة فبالحاء المهملة والزاي آخر او يقاربه  
حدير بالحاء والدال والد عمران ابن حدير ووالد زيدوزياد ومنه حازم  
كله بالحاء المهملة الا ابا معاوية محمد بن خازم في المجمعه ومنه حبيب  
كله بالحاء المهملة الاخبيب ابن عدى وحبيب ابن عبد الرحمن وحبيبيا  
غير منسوب عن حفص بن عاصم وحبيبيا كنية ابن الزبير فبالضم المجمعه  
ومنه حيان كله بفتح الحاء المهملة وبالثنا نحت الاخبار بن منقذ والد  
واسع بن خباب وجد محمد بن يحيى بن خباب وجد خباب بن واسع ابن  
خباب والاخباب بن هلال منسوبا وغير منسوب عن شعبه ووهب  
وهمام وغيرهم فبالمواحدة وفتح الحاء المجمعه والاحيائ العرقه وحبان  
ابن عطيه وجحان بن موسى منسوبا وغير منسوب عن عبد الله هو  
ابن المبارك فبالمواحدة وكسر الحاء ومنه خراث كله بالحاء المجمعه  
الاو الدرسي فبالمهملة ومنه حزام في قريش فهو بالرأي وفي الانصار  
بالرأي ومنه حصين كله بضم الحاء وفتح الصاد المهلتين الا ابا حصين  
عمان بن عاصم فبالفتح والا ابا ساسان حصين بن المنذر فبالضم والضاد  
المجمعه ومنه حكيم كله بفتح الحاء المهملة وكسر الكاف الا حكيم بن عبد الله  
وزريق ابن حكيم فبالضم وفتح الكاف ومنه رياح كله بالمواحدة  
الازيد بن رياح عن ابي هريرة في اشراط الساعة فبالمثنا نحت عن  
الا كثير وقاله البخاري بالوجهين المثناة والمواحدة ومنه زيد بضم  
الزاي وفتح المدواحدة ثم مثناه هو زيد الدين الحرف ليس فيهما غيره

واما زيد بضم الزاي وكسرهاء وفتحه مكررة فهو ابن الصلت في  
 في الموطأ وليس له ذكر فيه ما ومنه الزيير كله يضم الزاي الا عبد  
 الرحمن بن الزيير الذي تزوج امرأة رفاعة فباق لفتح ومنه زياد كله  
 بالياء الا باالز ناد بالنون ومنه سالم كله بالاين وقاربه سلم  
 ابن زدير بفتح الزاي وسلام بن ققيبة وسلام بن أبي الذيال وسلام بن  
 عبد الرحمن فبعد فها منه سريج بالمهملة والجيم ابن يونس وابن النعمان  
 واحمد بن أبي سريج ومن غداهم في المعجمة والحادي و منه سليمه كاه بفتح اللام  
 الاعمر وابن سليمة امام قوه وبني سليمة القبيلة من الانصار فيكسرها وفي  
 عبد الخالق بن سليمة الوجهان و منه سليمان كله بالياء الاسلامي الفارسي و ابن  
 عامر والاغر وعبد الرحمن بن سليمان فيحذفها ومنه سلام كله بالتشديد  
 الا عبد الله بن سلام الصحابي و محمد بن سلام شيخ البخاري وشدد جماعة  
 شيخ البخاري ونقله صاحب المطالع عن الا كثرين والختار الذي قاله المحققون  
 التخفيف ومنه سليم كله بضم السين الاسلام بن حبان فيفتح حما و منه شيبان  
 كله بالشين المعجمة و بعدها ياء نبا وقاربه سنان بن اسناني و سنان  
 بن ريه و سنان بن سليمة و احمد بن سنان ابو سنان ضرار بن مرة و أم سنان  
 وكلهم بالمهملة بعدها نون ومنه عباد كله بالفتح وبالتشديد القيس بن  
 عباد بالضم والتخفيف ومنه عبادة كله بالضم الاعمر بن عبادة شيخ البخاري  
 فيما لفتح ومنه عبادة كله باسکا الياء الاعمر بن عبادة ويحالة بن عبادة

فَيَهْمَا فَتْحُ الْبَاءِ وَاسْكَانُهَا وَالْفَتْحُ أَشْهُرٌ وَمِنْهُ عَبِيدٌ كَلَهْ بِضْمِ الْعَيْنِ وَمِنْهُ  
 عَبِيدَةَ كَلَهْ بِالضْمِ إِلَّا السَّلَمَانِي وَابْنُ سَفِيَّانَ وَابْنُ حَمِيدٍ وَعَامِرُ بْنُ عَبِيدَةَ  
 بِالْفَتْحِ وَمِنْهُ عَقِيلٌ كَلَهْ بِفَتْحِ الْعَيْنِ الْأَعْقِيلُ بْنُ خَالِدٍ وَيَأْتِي كَثِيرًا عَنِ الزَّهْرَى  
 غَيْرَ مَذْسُوبٍ وَالْأَيْحَى بْنُ عَقِيلٍ وَبْنِ عَقِيلٍ فِي الْضْمِ وَمِنْهُ عَمَارَةَ كَلَهْ بِضْمِ  
 الْعَيْنِ وَمِنْهُ وَاءٌ كَلَهْ بِالْقَافِ وَأَمَّا الْأَنْسَابُ فَنَهَا الْأَيْلَى كَلَهْ بِفَتْحِ  
 الْهَمْزَةِ وَاسْكَانِ الْمَتَنَاهَةِ تَحْتَ وَلَا يَرْدُ عَلَيْنَا شَيْبَيَانُ بْنُ فَرْوَخِ الْأَيْلَى  
 بِضْمِ الْهَمْزَةِ وَبِالْمُوَحَّدَةِ شَيْخُ مُسْلِمٍ فَإِنَّهُ لَمْ يَقُعْ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ مَذْسُوبًا  
 وَمِنْهَا الْبَصْرِيُّ كَلَهْ بِالْمُوَحَّدَةِ مَفْتُوحَةٌ وَمَكْسُورَةٌ نَسْبَةُ الْبَصْرَةِ  
 مُثَلَّثَةُ الْبَاءِ الْأَمَالِكُ بْنُ أَوْسٍ بْنُ الْحَدَّاثَانِ النَّعْرِيِّ وَعَبْدُ الْوَاحِدِ النَّصْرِيِّ  
 وَسَالِمًا مُولَى النَّصَرِيِّينَ فِي الْنَّوْزِ وَمِنْهُ التَّوْرِيُّ كَلَهْ بِالْمَثَانَةِ إِلَّا إِبَاعِلِيًّا مُحَمَّدَ بْنِ  
 الْعَصَلَاتِ التَّوْزِيِّ فِي الْمَتَنَاهَةِ فَوْقَ وَتَشْدِيدِ الْوَاءِ وَالْمَفْتُوحَةِ وَبِالْزَّائِي وَمِنْهَا  
 الْجَرِيرِيُّ كَلَهْ بِضْمِ الْجَيْمِ وَفَتْحِ الرَّاءِ الْأَيْحَى بْنِ بَشَرٍ شَيْخَهُمَا فِي الْحَاءِ  
 الْمَفْتُوحَةِ وَمِنْهَا الْحَارِثُ بِالْمَهْمَلَةِ وَالْمَثَانَةِ وَقَارِبُهُ سَعِيدُ الْجَارِيِّ بِالْجَيْمِ  
 وَبَعْدَ الرَّاءِ يَاءً مَشَدَّدَةً وَمِنْهَا الْحَزَامِيُّ كَلَهْ بِالْزَّائِي وَقَوْلُهُ فِي صَحِيحِ مُسْلِمٍ  
 فِي حَدِيثِ أَبِي الْيَسِّرِ كَانَ لِي عَلَى فَلَانَ الْحَزَامِيِّ بِالْزَّائِي وَقَيْلُ بِالرَّاءِ وَقَيْلُ  
 الْجَذَامِيِّ بِالْجَيْمِ وَالْذَّالِ الْمَعْجِيَّةِ وَمِنْهَا السَّلْمِيُّ فِي الْأَنْصَارِ بِفَتْحِ السَّيْنِ وَفِي  
 بَنِي سَلِيمٍ بِضْمِهِمَا وَمِنْهَا الْهَمْدَانِيُّ كَلَهْ بِاسْكَانِ الْمَيْمِ وَبِالْذَّالِ الْمَهْمَلَةِ فَهَذِهِ  
 الْفَاظُ نَافِعَةٌ فِي الْمُؤْتَلِفِ وَالْمُخْتَلِفِ وَأَمَّا الْمَفْرَدَاتُ مِنِ الْأَسْمَاءِ وَالْكَنْعَى

والاتقاب أى مالم يشار كغيره فلا تحصر وتأتى في اواها مبينة اه شرح  
 مسلم للنووى رجمه الله ببعض زيادة وحذف (الفصل العاشر) في معرفة  
 الصحابي والتائبى و الصحابي أى صاحب النبي صلى الله عليه وسلم  
 من اجتمع هؤلئما مميزا بالنبي صلى الله عليه وسلم بعد الرسالة ولو قبل  
 الامر بالدعوة حال حياته في الارض ولو في ظلمته او كان اعمى كابن  
 امـ كتوم او كان انى وان لم يروعـ شيئاً ولم يطل اجماعـ به ولم يشعرـ به او  
 كان مار او ناما او من لم يجتمع لكن رأى النبي صلى الله عليه وسلم اورأه  
 النبي صلى الله عليه وسلم ولو مع بعد المسافة فيدخل عينـى والخضرـ  
 واليامـ عليهم الصلاة والسلام والملائكة الذين اجتمعوا به صلى الله عليهـ  
 وسلم في الارض وخرج من اجتمع به كافرا او غير مميز او بعد وفاةـ  
 النبي صلى الله عليه وسلم لكن قال البرماوى في غير الميزـ انه صحابـى الروايةـ  
 اختار جـمـاعـة خـلـافـ ذلك وـقـيلـ يـشـترـطـ فيـ صـدـقـ اـسـمـ الصـحـابـىـ الروـاـيـةـ  
 ولوـ حـدـيـثـ وـاطـالـةـ الـاجـمـاعـ نـظـرـاـ فيـ الـاطـالـةـ الـعـرـفـ وـفـيـ الـروـاـيـةـ الـىـ  
 انـهاـ المـقصـودـ الـاعـظـمـ منـ صـحبـتـهـ النـبـيـ صلىـ اللهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ لـتـبـلـيـغـ الـاـحـكـامـ  
 وـقـيلـ يـشـترـطـ الـفـزـ وـمـعـهـ وـمـضـىـ عـامـ عـلـىـ الـاجـمـاعـ بـهـ لـاـنـ لـصـحبـهـ شـرـفاـ  
 عـظـيمـاـ فـلاـ يـنـالـ الاـ بـاجـمـاعـ طـوـبـيلـ يـظـهـرـ فـيـهـ اـخـلـقـ الـمـطـبـوعـ عـلـيـهـ الشـخـصـ  
 كـالـغـزـ وـالـشـتـمـ عـلـىـ السـفـرـ الـذـىـ هـوـ قـطـعـةـ مـنـ العـذـابـ وـالـعـامـ الـمـشـتمـلـ  
 عـلـىـ الـفـصـولـ الـاـرـبـعـةـ الـتـىـ تـخـتـلـفـ فـيـهـ الـامـزـجـةـ وـاعـتـرـضـ التـعـرـيـفـ بـاـنـهـ  
 يـصـدـقـ عـلـىـ مـاتـ مـرـتـداـ كـعـبـدـ اللهـ بـنـ خـطـلـ وـلـاـ يـسـعـيـ صـحـابـىـ بـخـلـافـ

من مات بعد رثته مسالما كعبد الله بن سرح وأجيب بأنه كان يسمى قبل  
الردة ويكتفى ذلك في صحة التعريف اذا لا يشترط فيه الاحتراز عن المنافي  
العارض. وأما التابعي ويقاله التابع فهو من اجتماع مؤمنا من الصحابي  
في حياته ولو ساعة كافٍ للصحابي وهذا مارجحه ابن صلاح والنوى  
وقيل لا يكتفى ذلك من غير اطالة الاجتماع به وفرق بان الاجتماع  
بالنبي صلى الله عليه يؤثر بالنور القلبي أضعاف ما يؤثر الاجتماع الطويل  
بالصحابي وغيره من الاخيار. والاصح أنه لوادعى على عدل معاصر  
للنبي صلى الله عليه وسلم صحبة قيل لأن عدالته تمنعه من الكذب في ذلك  
وقيل لا يقبيل لادعائه لنفسه درجة هو فيها متهم كما قال أنا  
عدل ولاصح أن الصحابة عدول فلا يبحث عن عدالتهم في رواية  
ولا شهادة لأنهم خير أمة لقوله تعالى (كنتم خير أمة  
أخرجت للناس) وقوله تعالى (كذلك جعلناكم أمة وسطا) فان المراد  
بهم الصحابة وخبر الصحيحين خير أمتي قرفي وقيل هم كغيرهم  
فيبحث عن عدالتهم في ذلك الا من كان ظاهر العدالة أو مقطوعها  
كالشيخين رضي الله عنهم وقيل هم عدول الى حين قتل عثمان رضي  
الله عنه فيبحث عن عدالتهم بعده لوقوع الفتنة ينتهي من حيثئذ مع  
امساك بعضهم عن خوضها وقيل هم عدول الا من قاتل عليا رضي  
الله عنه فهم فسقة خروجهم على الامام الحق ورد بأنهم مجتهدون  
في قتالهم له فلا يأبهون وان أخطوا بل يؤجرون وعلى كل قول من


طرأ له منهم قادح كسرقة أوزنا عمل بعقتضاه لأنهم وان كانوا عدوا لا  
غير معصومين . واعلم أن آخر الصحابة من البشر الظاهر بن عيسى عليه  
الصلوة والسلام وأما الملائكة المذكورون فباقون كبقية يوم الى النفخة  
والحضر يموت عند رفع القرآن وقيل بل ماتوا حاصل ان الخضر واليامن  
حيانا على المقتد والكن اليامن رسول بن نص القرآن وان قال تعالى (اليامن لمن  
المرسلين) وأما الخضر فقيل ولنبي وقيل رسول وخير الامور  
أو سلطها وهو يتبع بشريه نبينا صلي الله عليه وسلم من يوم بعثته الله  
تعالى (بتنبئه) لحضر بفتح الخاء المعجمة وكسر الضاد المعجمة ويحوز  
اسكان الضاد مع كسر الخاء او فتحها او اعمالقب به لازمه اذا جلس على فروة  
بيضاء فاما هي همزة من خلقه خضراء والفروة وجدة الارض وكنيته  
أبو العباس واسمها بليابا وحده مفتوحة ولا مساكنة ومتناه تحنيه ابن ملسان  
بفتح الميم واسكان اللام وبالكاف وسمع من بعض العارفين أن من عرف اسمه  
واسم أبيه وكنيته ولقبه دخل الجنة قدّمت هذه الرسالة محمد الله تعالى  
وعونه جعلنا الله بها مع الذين انعم الله عليهم من النبيين والصديقين  
والشهداء والصالحين وحسن أولئك رفيقا وصلي الله على سيدنا محمد وآلته  
وصحبه أجمعين كلما ذكره الذا كرون وغفل عن ذكره الفاقلون وكان  
الفراغ من تأليفها قاسع جادى الاولى في يوم الخميس سنة ١٣٣٦ ألف  
وثلاثمائة وست وثلاثين من الهجرة النبوية وأفضل الصلة والتسليم  
على صاحبها وعلى آله وصحابه أجمعين


## فهرست الرسالة

- ٢ الفصل الاول في بيان موضوع مصطلح الحديث وغيره من باقي المبادى  
 ٥ تنبئه ينبغي مع معرفة ذلك معرفة الفاظ تدور بين المحدثين  
 ٦ الفصل الثاني في حقيقة الحديث والخبر وما يتعلّق بهما  
 ٨ الفصل الثالث في بيان اقسام الحديث المتنوعة منها  
 ٩ فرع العدالة ملكة الخ  
 ١١ فرع ومن الانواع المتنوعة من الاقسام الثلاثة متواتر الخ  
 ٢٦ الفصل الرابع في بيان تطبيق ما وقع للتزهدى في جامعه  
 ٢٧ الفصل الخامس في بيان الاجتياج في الا حکام بالا خبار وما يناسه  
 ٣٠ الفصل السادس في بيان ان الاحداد الصحيحية لم تنحصر في صحيح  
 البخاري ومسلم  
 ٣١ الفصل السابع في بيان حدثنا وخبرنا وأبا نا  
 ٣٢ تنبئه اذا كان للحديث أسنادان أو أكثر كتبوا عن الانتقال من اسناد الى  
 ٣٤ مسئلة في تحمل الرواية من الشيخ وأدائها للتمييز  
 ٣٥ مسئلة الاكثر من العلماء و منهم الائمة الاربعة على جواز نقل الحديث بالمعنى ان  
 ٣٦ مسئلة ان العلماء اختلفوا في جواز تقديم بعض المتون على بعض الخ  
 ٣٧ الفصل الثامن في بيان مثله و نحوه وبيان اصطلاحات الخ  
 ٣٨ الفصل التاسع في ضبط جملة من الامماء المتكررة المختلفة في الصحيحين  
 ٤٣ الفصل العاشر في معرفة الصحابي والتابعي

(تمت)

(تنبيه) وقع خطأً بين نمرة ٢٤ و ٢٥ وهي ورقة نمرة ٣٢ و ٣١ والخطأ  
 في النزق فقط والكلام صحيح معقب





297.08:K51rA:c.1

الكتى، حبيب محمد

رسالة في اصطلاحات الحديث

AMERICAN UNIVERSITY OF BEIRUT LIBRARIES



01004042

American University of Beirut



297.08

K51rA

General Library

297.08  
K512A  
C.I.